

ركائز منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة
عن الشركات المساهمة العامة الأردنية

إعداد

محمد جمال عبد القادر النزلي

المشرف

الاستاذ الدكتور

محمد مطر

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في المحاسبة

جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا

كلية الأعمال - قسم المحاسبة

شباط (فبراير) - 2009

تفويض

أنا الموقع أدناه محمد جمال عبد القادر النزلي أفوض جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا بتزويد نسخ من رسالتي للمكتبات الجامعية أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص المعنية بالابحاث والدراسات العلمية عند طلبها.

الاسم: محمد جمال عبد القادر النزلي

التوقيع:

التاريخ: 2009/2/1

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة وعنوانها "ركائز منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية". بتاريخ 1 / 2 / 2009

أعضاء لجنة المناقشة:

التوقيع	الاسم
	الاستاذ الدكتور محمد عطيه مطر رئيساً ومشرفاً
	الاستاذ الدكتور عبد الناصر إبراهيم نور عضواً
	الدكتور خالد راغب الخطيب عضواً
	الدكتور توفيق حسن عبد الجليل عضواً

شكر وتقدير

باسم الله والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله وعلى آل بيته وصحابه وسلم في الأولين والآخرين، وبعد..

أحمد الله سبحانه وتعالى على ما منَّ عليَّ من علم متواضع، وألهمني قدرة وطموحًا وصبراً وتحملًا لإعداد هذه الدراسة وإخراجها بهذا الشكل، وأنوّجه بالشكر والتقدير إلى أستاذِي الفاضل الأستاذ الدكتور محمد مطر على ما أحاطني به من رعاية علمية خالصة، وما قدمه لي من تشجيع ودعم، وكان مثلاً للعالم المتواضع من خلال توجيهاته وإرشاداته اللامحدودة، فكان لجدتيه الصادقة، ومعاملته الطيبة الأثر الكبير في إنجاز هذا العمل، فجزاه الله عنِّي خير الجزاء. كما أقدم جزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى أعضاء لجنة المناقشة الأستاذ الدكتور عبد الناصر نور والدكتور خالد الخطيب والدكتور توفيق عبد الجليل، لملحوظاتهم الإيجابية وآرائهم القيمة وتوجيهاتهم الصادقة من إثراء وإكمال للجهد المتواضع المبذول في هذه الدراسة وإظهارها بالمظهر الحسن.

وختاماً، أتقدم بالشكر إلى جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا على ما أولتني من اهتمام، وأسقتي من علم خلال فترة دراستي ممثلة بمعالي رئيسها الأكرم ومساعديه المحترمين وأعضاء الهيئة التدريسية الأفاضل وجميع منتسبي الجامعة من إداريين وعاملين، وإلى كل من مد يد العون والمساعدة لي وأسدى المشورة الصادقة من قريب أو من بعيد، في إنجاز هذا العمل.. آملاً أن يجزيهم الله خير الجزاء...

والله ولي التوفيق،

الباحث

محمد جمال عبد القادر النزلي

الإهداء

أهدى رسالتي إلى والدي ووالدتي رمز المحبة والدفء والحنان

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
أ	عنوان الرسالة
ب	تفويض
ج	قرار لجنة المناقشة
د	شكر وتقدير
هـ	الإهداء
و	قائمة المحتويات
ي	قائمة الجداول
ن	قائمة الأشكال
س	قائمة الملحق
ع	ملخص الدراسة باللغة العربية
ص	ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية
1	الفصل الأول: الإطار العام للدراسة
1	المقدمة
1	مشكلة الدراسة وأسئلتها
3	فرضيات الدراسة

4	أهداف الدراسة
5	أهمية الدراسة
5	محددات الدراسة
6	نموذج الدراسة
7	التعريفات الإجرائية
8	الفصل الثاني: الإطار النظري، والدراسات السابقة ذات الصلة
8	المقدمة
10	مفهوم التحريف والتلاعُب
12	نطاق مسؤولية الإدارة عن التحريف والتلاعُب
13	نطاق مسؤولية المدقق الخارجي في الأردن عن التحريف والتلاعُب
14	تحديد عوامل مخاطرة التحريف والتلاعُب وتقدير المدقق لهذه المخاطر
17	إجراءات والاختبارات الالزامية لتقدير مخاطر التحريف والتلاعُب المادي
18	أنواع مخاطر التدقيق
25	الدراسات السابقة العربية والأجنبية
25	الدراسات العربية
29	الدراسات الأجنبية
34	ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

35	الفصل الثالث: منهجية الدراسة
35	المقدمة
35	تصميم الدراسة
35	مصادر الحصول على البيانات
36	مجتمع الدراسة و عينتها
41	ثبات أداة الدراسة
41	معالجة البيانات الإحصائية
42	مراحل تطوير أداة القياس
44	الفصل الرابع: مناقشة نتائج التحليل الإحصائي واختبار الفرضيات
44	المقدمة
44	تحليل بيانات الدراسة
57	اختبار الفرضيات
72	الفصل الخامس: النتائج والتوصيات
72	المقدمة
72	نتائج الدراسة
74	التوصيات
76	قائمة المراجع

76	المراجع باللغة العربية
78	المراجع باللغة الأجنبية
80	الملحق
81	أداة الدراسة الاستبانة الموجهة إلى المدققين الخارجيين
90	أداة الدراسة الاستبانة الموجهة إلى رؤساء مجالس الادارة وجهات الرقابة والإشراف.
99	التحليل الإحصائي

قائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
38	عينة الدراسة	1
39	وصف أفراد عينة الدراسة	2
41	معاملات الثبات لادة الدراسة	3
45	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمرتبة والمستوى لتقديرات أفراد عينة الدراسة حول مسؤولية مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية عن توفير الظروف والشروط البيئية الازمة لمنع التحريف والتلاعيب في القواعد المالية المنصوصة لتلك الشركات	4
48	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمرتبة والمستوى لتقديرات أفراد عينة الدراسة عن مستوى التزام مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعيب في القوائم المالية المنصوصة لتلك الشركات	5
51	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمرتبة والمستوى لتقديرات أفراد عينة الدراسة لمسؤولية المدققين الخارجيين بمنع التحريف والتلاعيب في القوائم المالية المنصوصة للشركات المساهمة العامة الأردنية	6

54	<p>المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمرتبة والمستوى لتقديرات أفراد عينة الدراسة لمستوى التزام المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات</p>	7
58	نتائج الاختبار الثاني T-test لعينة واحدة للفرق بين تقديرات العينة بشأن مسؤولية مجالس الإدارة وبين متوسط مدى الإجابة	8
60	نتائج الاختبار الثاني T-test لعينة واحدة للفرق بين تقديرات العينة بشأن التزام مجالس الإدارة وبين متوسط مدى الإجابة	9
62	نتائج الاختبار الثاني T-test لعينة واحدة للفرق بين تقديرات العينة بشأن مسؤولية المدققين عن منع التحريف وبين متوسط مدى الإجابة	10
63	نتائج الاختبار الثاني T-test لعينة واحدة للفرق بين تقديرات العينة بشأن التزام المدققين بتطبيق الإجراءات والاختبارات وبين متوسط مدى الإجابة	11
65	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات	12

66	نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات	13
68	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين	14
69	نتائج اختبار تحليل التباين الأحادي لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات	15
71	نتائج اختبار شيفيه للفروق بين المتوسطات الحسابية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين	16

قائمة الأشكال

الصفحة	اسم الشكل	رسم الشكل
6	نموذج الدراسة	1

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
81	أداة الدراسة الاستبانة الموجهة إلى المدققين الخارجيين	1
90	أداة الدراسة الاستبانة الموجهة إلى رؤساء مجالس الادارة وجهات الرقابة والإشراف.	2
99	التحليل الإحصائي	3

ركائز منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية

إعداد الطالب
محمد جمال عبد القادر النزلي

إشراف
الاستاذ الدكتور
محمد مطر

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد مسؤولية مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين عن التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية، وكذلك تحديد مسؤوليتها عن توفير الوسائل الكفيلة لمنع هذا التحريف والتلاعب. لقد تكون مجتمع الدراسة من الفئات ذات العلاقة بالبيانات المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية وهي مجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية، ومدققو الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف. أما عينة الدراسة وعددها (180) فرداً، فقد تم اختيارها من بين هذه الفئات حيث وزرعت عليهم إستبانة تم إسترداد (136) منها ونسبة 77% وقد تم التأكد من صدقها وثباتها، كما استخدم الباحث في تحليل بيانات الدراسة المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، والاختبار التائي T -test لعينة واحدة، وتحليل التباين الأحادي (One Way).

(ANOVA) واختبار Scheffe من أجل اختبار فرضيات الدراسة. وقد أسفرت الدراسة عن

النتائج التالية:

- اتفقت آراء الفئات المشمولة في عينة الدراسة وبدرجة مرتفعة نسبياً بأن مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية و مدققي حسابات تلك الشركات بأنهم مسؤولون عن توفير الظروف والشروط البيئية الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات ، إذ بلغ المتوسط الحسابي (4.27)، بانحراف معياري (0.32).
- كما اتفقت آراء تلك الفئات أيضاً بأن مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية ملتزمون في الواقع العملي بتطبيق السياسات و الإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات. إذ بلغ المتوسط الحسابي (4.20)، بانحراف معياري (0.44).
- لكن من جانب آخر كشفت الدراسة عن وجود فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين آراء تلك الفئات بشأن مدى الالتزام الفعلي لمدققي حسابات تلك الشركات بتطبيق الإجراءات والاختبارات الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات.

Foundations of Preventing Distortion and Manipulation in the Published Financial Statements Issued by Jordanian Public Companies

Prepared by
Mohammed Jamal Abdul-Kader Al-Nazli

Supervised by
Prof. Dr. Mohammed Matar

Abstract

This study aimed at identifying the responsibility of Boards of Directors and external auditors in preventing distortion and manipulation in the published financial statements issued by Jordanian public companies; as well as, to identify their responsibility to provide the means that ensure the prevention of such distortion and manipulation. The study community consisted of the categories related to the published financial statements issued by Jordanian public companies, which are: Board of Directors of the Jordanian public companies, external auditors, and control and supervision authorities. The study sample consisted of (180) individuals and has been chosen from among these categories, where a questionnaire was distributed on them and (136) of it has been retrieved with a percentage of 77%. Its validity and consistency has been confirmed. Furthermore, the researcher used in analyzing the study data the arithmetic averages, standard deviations, T-test

for one sample, One-Way ANOVA, and Scheffe Test in order to examine the study's hypotheses. The study revealed the following results:

- The opinions of the categories included in the study sample have agreed with a high percentage that the Boards of Directors in the Jordanian public companies and their auditors are responsible to provide the necessary environmental circumstances and conditions to prevent distortion and manipulation in the published financial statements for such companies. The arithmetic average reached (4.27) with a standard deviation of (0.32).
- As well as, these opinions agreed that the Boards of Directors in the Jordanian public companies are committed in the practical reality to apply the policies and procedures necessary for preventing distortion and manipulation in the published financial statements for such companies. The arithmetic average reached (4.20) with a standard deviation of (0.44).
- On the other hand, the study revealed abstract differences with statistical significance (0.05) between the opinions of these categories concerning the real commitment of companies' auditors in applying these procedures and examinations necessary to prevent distortion and manipulation in the published financial statements for such companies.

الفصل الأول

الإطار العام للدراسة

المقدمة

تتصاعد في عصرنا الحاضر أهمية القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة كمصدر للمعلومات بالنسبة للمستثمرين والمقرضين وغيرهم من الفئات المستخدمة لهذه القوائم في إتخاذ القرارات المالية. وتتصاعد في الوقت ذاته وتيرة التحريف والتلاعب في البيانات المالية لتلك القوائم، وذلك سعياً من مجالس الإدارة في تلك الشركات لتحقيق مكاسب ذاتية.

إن الهدف الأساسي من تدقيق البيانات المالية للمنشأة هو تمكين المدقق من إعطاء رأي فني ومحايد حول ما إذا تم إعداد البيانات المالية من جميع النواحي المادية وفقاً لإطار محدد لتقييم البيانات المالية. لذا من المهم أن تتشدد الإدارة بشكل قوي إلى جانب إشراف المكلفين بالرقابة على منع التحريف والتلاعب بما يقلل من فرص حدوثه ومنع وقوعه، وهذا يشمل ثقافة الأمانة والسلوك الأخلاقي، ويجب على الإدارة والمكلفين بالرقابة إيصال وإظهار هذه الثقافة المبنية على مجموعة من القيم وهي توفير البيانات للأفراد الذين يستخدمون هذه البيانات فيما يتعلق بكيفية أداء المنشأة لأعمالها. (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

مشكلة الدراسة وأسئلتها

مع أنه توجد في الأردن معايير مقتنة تحكم مشاكل القياس والاعتراف والإفصاح في تلك القوائم هي معايير المحاسبة الدولية و المعايير الدولية للتقارير المالية، إلا أن مجالس الإدارة في البعض من تلك الشركات خاصة ذات الأداء التشغيلي المتدني منها تبحث عن الوسائل التي تمكنها من

إحداث ذلك التحريف و التلاعب إما بغفلة من مدققي الحسابات الخارجيين أو بتوافق معهم وبذلك تظهر أرباح تلك الشركات و مراكزها المالية على غير حقيقتها. وتناقم أبعد المشكلة عندما تتوازن جهات الرقابة والإشراف المسؤولة عن المنهن عن ممارسة مهامها ومسؤولياتها في مساعدة الجهة المسؤولة عن التحريف والتلاعب. (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

من هنا وفي إطار مسبق تحمل مسؤولية الحد من ذلك التحريف والتلاعب ثلات فئات رئيسية هي:

- أ- مجالس إدارة الشركة كونها المسؤولة بحكم القانون عن إعداد القوائم المالية المنشورة.
- ب- مدققو الحسابات الخارجيون كونهم المسؤولين عن فحص و تدقيق تلك القوائم المالية.
- ت- جهات الرقابة والإشراف كونها المسؤولة عن وضع أو إقرار المعايير المهنية التي تحكم إعداد و تدقيق تلك القوائم مع وضع وتطبيق الجزاءات على من يقوم بمخالفة تلك المعايير.

بناءً لما نقدم يمكن تمثيل العناصر الرئيسية لمشكلة الدراسة في التساؤلات التالية:

- 1_ هل مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية مسؤولة عن توفير الظروف والشروط البيئية الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات؟
- 2_ هل تلتزم مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة بمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات؟
- 3_ هل المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية مسؤولون عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات؟

4_ هل يلتزم المدققون الخارجيون فعلاً، بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة بمنع التحريف

والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات؟

5_ هل توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى

الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات والإجراءات

الكافحة بمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات؟

6_ هل توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى

الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين للأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق

الإجراءات والاختبارات الالزمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك

الشركات؟

فرضيات الدراسة

استناداً إلى مشكلة الدراسة وأسئلتها وأداتها تمت صياغة الفرضيات الرئيسية التالية:

HO1: مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولة عن توفير الظروف

والشروط البيئية الالزمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات.

HO2: لا تلتزم مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق السياسات

والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات.

HO3: المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولين عن منع التحريف

والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات.

HO4: لا يلتزم المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق الإجراءات

والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات.

HO5: لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن

مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات

والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات.

HO6: لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية من آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن

مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية

بتطبيق الإجراءات والاختبارات اللازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك

الشركات.

أهداف الدراسة

إن الهدف الأساسي لهذه الدراسة يتمثل في تحديد مسؤولية مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات

الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف عن التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة

الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية، وكذلك تحديد مسؤوليتهم عن توفير الوسائل

الكفيلة لمنع هذا التحريف والتلاعب وذلك من خلال تطبيق الإجراءات والسياسات والاختبارات

الكفيلة بمنعه.

أهمية الدراسة

تتبع أهمية الدراسة من أنها تبحث مسؤولية مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين عن التحريف والتلاعب الذي يمكن أن يقع في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية كونهم المسؤولين فيما يتعلق بعدلة وصدق عرض القوائم المالية. وللوفاء بهذه المسئولية فإنه على المدقق أن يبحث بجدية عن كل من الأخطاء والمخالفات التي تؤثر بشكل جوهري على صدق وعدالة البيانات التي تتضمنها القوائم المالية. كما يتوجب على إدارات الشركات المساهمة العامة الأردنية أن تحرص من جانبها على تطبيق السياسات والإجراءات التي تحد من حدوث هذا التحريف والتلاعب. (توماس:2003).


فكلما كان التزام مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف كبيراً بتطبيق إجراءات واختبارات تقييم مخاطر التحريف والتلاعب كانت القوائم المالية أكثر موثوقية. وبالقدر الذي يخضع من المخاطر التي قد تتعرض لها مصالح الجهات المستخدمة لتلك القوائم.

محددات الدراسة

تمثل محددات الدراسة بمايلي:

- 1 نقاوت أحجام مكاتب التدقيق.
- 2 نقاوت مؤهلات وخبرات المدققين الخارجيين العاملين في هذه المكاتب.
- 3 نقاوت علاقة هذه المكاتب بشركات أو مكاتب التدقيق العالمية.

نموذج الدراسة



التعريفات الإجرائية

المدقق الخارجي المستقل (Independent Auditor): هو الشخص الذي يمارس المهنة كعضو في شركة أو مكاتب مرخصة تقوم بتقديم خدمات مهنية. ويتميز هؤلاء المدققين بتأهليهم العلمي والعملي واستقلاليتهم الذهنية والفعلية، ويقومون بالتدقيق المالي بناء على معايير التدقيق الدولية أو معايير التدقيق المقبولة عموماً. (علي ذنبيات: 2006).

التحريف أو الغش والتلاعب (Fraud & Misstatement): يشير مصطلح التحريف والتلاعب أو ما يشار إليه (بالتحريف والتلاعب) إلى فعل مقصود من قبل شخص واحد أو عدة أشخاص من الإدارة أو الموظفين أو أطراف ثالثة، والذي ينتج عنه تحريف في البيانات المالية. (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

الخطأ الجوهرى (Fundamental Error): هو ما ينتج عنه تحريرات جوهرية غير مقصودة في البيانات المالية. (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

الرقابة الداخلية (Internal Control): الرقابة الداخلية هي الخطة التنظيمية وكافة الطرق والمقاييس المتتناسقة التي تتبناها المؤسسة لحماية أصولها وضبط الدقة والثقة في بياناتها المحاسبية والارتفاع بالكفاءة الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإداري. (خالد عبدالله، 2004، ص 299).

الفصل الثاني

الإطار النظري، والدراسات السابقة ذات الصلة

المقدمة

تتطلب عملية التدقيق حسب معايير التدقيق الدولية الحصول على تأكيد معقول بأن البيانات المالية مأخوذة ككل خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء بسبب التحريف والتلاعع أو الخطأ، والتأكد المعقول هو مفهوم يتعلق بجمع أدلة التدقيق الازمة لأن يستنتج المدقق أنه لا توجد أخطاء جوهرية في البيانات المالية مأخوذة ككل، والتأكد المعقول يتعلق بعملية التدقيق بكاملها. (الإتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

هذا وتضع معايير مخاطر الاعمال الحد الادنى من القواعد التي يجب على المدقق ان يأخذها بالاعتبار عند القيام بالخطيط لعملية التدقيق، وبصرف النظر عن استراتيجية التدقيق التي يقترحها المدقق، يتطلب ذلك ان يقوم المدقق عند القيام بأى عملية تدقيق للبيانات المالية بفحص تصميم وتطبيق نظم الرقابة لدى الشركة و بغض النظر عما اذا كان سيتم الاعتماد على نظم الرقابة هذه، فإنه يتم اخذ ذلك في الاعتبار قبل وضع استراتيجية التدقيق. كما يتطلب ذلك ايضاً ان يقوم المدقق بمعالجة مخاطر الاعمال المتعلقة بتقنية المعلومات ومدى تأثيرها في عملية التدقيق وعليه أيضاً ان يقوم بفحص كل ارصدة الحسابات المهمة وتنوعية المعاملات وكذلك الايضاحات بشكل خاص وذلك لغرض تحقيق الهدف من اعداد التقارير المالية.

ان مدى الفحص المطلوب وفقاً لمعايير مخاطر الاعمال استجابة للحالات التي تعتبر عرضة لخطر حدوث خطأ مادي قد زاد بشكل كبير. (الإتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

إن احتمال وجود أخطاء بالمستدات والسجلات المحاسبية أمر بديهي، ويرجع السبب فيه إلى المراحل المتعددة التي تمر بها البيانات المحاسبية وانتقالها بين أيدي كثيرة تقوم بالتسجيل، والترحيل، والترصيد وإعداد ميزان المراجعة المدقق، وإجراء التسويات وعرض نتائج العمليات المتعددة في الحسابات الختامية أو القوائم المالية الأخرى.

يجب أن يكون المدقق معنياً بالأخطاء الجوهرية، وهو ليس مسؤولاً عن الأخطاء غير الجوهرية بالنسبة للبيانات المالية المأخوذة ككل، وعلى المدقق اعتبار ما إذا كان أثر الأخطاء المكتشفة غير المصححة، بشكل فردي أو إجمالي، جوهرياً نسبياً للبيانات المالية المأخوذة ككل. (الخطيب والرفاعي، 1998، ص 35-55).

وعلى المدقق كذلك الأخذ بعين الاعتبار مخاطر الأخطاء الجوهرية في فئة المعاملات وأرصدة الحسابات ومستوى الإفصاح لأن هذا الإعتبار يساعد بشكل مباشر في تحديد طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات تدقيق إضافية عند مستوى الإثبات، وعلى المدقق أن يحاول الحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة لفئة المعاملات وأرصدة الحسابات ومستوى الإثبات بطريقة تتيح للمدقق عند إكمال التدقيق أن يبدي رأياً حول البيانات المالية المأخوذة ككل عند مستوى منخفض بشكل مقبول لمخاطرة التدقيق، وعلى المدققين استخدام مختلف الأساليب لتحقيق هذا الهدف. (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

على المدقق اعتبار مخاطر الأخطاء الجوهرية عند المستوى الكلي للبيانات المالية، والتي تشير إلى مخاطر الأخطاء الجوهرية التي تتعلق بشكل واسع بالبيانات المالية ككل، ومن المحتمل أن تؤثر على أدلة إثبات. أن المخاطر التي لها هذه الطبيعة كثيراً ما تتعلق ببيئة الرقابة للمنشأة

(بالرغم من أنه يمكن أن تتعلق هذه المخاطر كذلك بعوامل أخرى مثل الظروف الإقتصادية المترابعة). (الإتحاد الدولي للمحاسبين:2007).

1- مفهوم التحريف والتلاعيب:

يشير مصطلح "التحريف والتلاعيب" إلى فعل متعمد من قبل فرد واحد أو أكثر من قبل الإداره أو المكلفين بالرقابة أو الموظفين أو أطراف أخرى، وهذا الفعل يتضمن إستخدام الخداع للحصول على ميزة غير عادلة أو غير قانونية، وبالرغم من أن التحريف والتلاعيب هو مفهوم قانوني واسع (لأغراض معيار التدقيق الدولي رقم 240) فإن المدقق معني بالتحريف والتلاعيب الذي يتسبب في خطأ جوهري في البيانات المالية، ويشار إلى التحريف والتلاعيب الذي يتورط به عضو واحد أو أكثر من الإداره أو المكلفين بالرقابة على أنه "تحريف وتلاعيب الإداره"، ويشار إلى التحريف والتلاعيب الذي يتورط به موظفو المنشأة فقط على أنه "تحريف وتلاعيب الموظفين"، وفي أي من هاتين الحالتين قد يكون هناك توافق داخل المنشأة أو مع أطراف أخرى خارج المنشأة.

هناك نوعان من التحريفات المقصودة لهما علاقة باعتبار المدقق للتحريف والتلاعيب - التحريفات الناتجة عن تقرير مالي تحريفى وتلاعبي، وتحريفات ناتجة عن سوء التخصيص للأصول. (الإتحاد الدولي للمحاسبين:2007).

يتضمن التقرير المالي التحريفي والتلاعبي تحريفات مقصودة، أو حذف مبالغ، أو إفصاحات في البيانات المالية من أجل خداع مستخدمي البيانات المالية، ويمكن أن يتضمن تقديم التقارير المالية التحريفية والتلاعيب ما يلي (الإتحاد الدولي للمحاسبين:2007):

- الخداع كالتلاعب أو التزوير أو إجراء تغيير في السجلات المحاسبية أو الوثائق المدعاة التي أعدت منها البيانات المالية.
 - التمثيل الخاطئ للبيانات المالية، أو الحذف المعتمد لأحداث وعمليات أو معلومات جوهرية أخرى منها.
 - سوء استعمال معتمد للمبادئ المحاسبية المتعلقة بالقياس أو الاعتراف أو التصنيف أو العرض، أو الإفصاح.
- يتضمن سوء استخدام الأصول سرقة أصول المنشأة، وكثيراً ما يقوم به الموظفون بمبالغ صغيرة أو غير هامة، على أنه قد يشمل أيضاً المدراء الذين هم عادة أكثر قدرة على إخفاء حالات سوء الأستخدام بطرق يصعب إكتشافها، ومن الممكن أن يتم سوء استخدام الأصول بطرق عده، بما في ذلك:

- سرقة المقوضات (على سبيل المثال اختلاس تحصيلات الدم المدينة أو تحويل المقوضات فيما يتعلق بالحسابات المشطوبة إلى حسابات مصرافية خاصة).
- سرقة أصول فعلية أو ملكية فكرية (على سبيل المثال سرقة المخزون السلعي للاستعمال الشخصي أو البيع، أو سرقة الخردة لإعادة بيعها، أو التواطؤ مع منافس بإنشاء بيانات تقنية مقابل دفع أموال).
- التسبب في أن تتدفع المنشأة مقابل بضائع وخدمات لم يتم إستلامها (دفعات لبائعين وهميين أو رشاوى تدفع للذين يقومون بالبيع لوكلاء الشراء للشركة مقابل تضخيم الأسعار أو دفعات لموظفيين وهميين). (الاتحاد الدولي للمحاسبين:2007).

2- نطاق مسؤولية الإدارة عن التحريف والتلاعب:

نظراً لطبيعة التحريف والتلاعب والصعوبات التي يواجهها المدققون في إكتشاف التحريفات المالية في البيانات المالية الناتجة عن تحريف وتلاعب، فإنه من المهم أن يحصل المدقق على تمثيل خطى من الإدارة تؤكّد فيه أنها أفصحت للمدقق عن كافة الحقائق المتعلقة بوجود أي تحريف وتلاعب أو شك بوجود تحريف وتلاعب هي على علم به وقد يكون له تأثير على المنشأة، وبأنّ الإدارة أفصحت للمدقق عن نتائج تقييمها لمخاطرة أن البيانات المالية محروفة مادياً نتيجة للتحريف والتلاعب. (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

وقد حدد المعيار الدولي للتدقيق (240) العناصر التي يجب تضمينها لخطاب التمثيل الذي تقدمه الإداره للمدقق بمايلي (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007):

- أنها تعترف بمسؤوليتها عن تصميم وتنفيذ الرقابة الداخلية لمنع وإكتشاف التحريف والتلاعب.
- أفصحت للمدقق عن نتائج تقييمها لمخاطرة بأن البيانات المالية قد تكون حرفة مادياً نتيجة للتحريف والتلاعب.
- أفصحت للمدقق عن معرفتها بالتحريف والتلاعب أو التحريف والتلاعب المشكوك فيه الذي يوثر على المنشأة.
- بأنها أفصحت للمدقق عن أية ادعاءات بوجود تحريف وتلاعب أو تحريف وتلاعب مشكوك فيه يوثر على البيانات المالية للمنشأة والتي أبلغ عنها موظفون سابقون أو محللون أو منظمون أو آخرون.

3- نطاق مسؤولية المدقق الخارجي في الأردن عن التحريف والتلاعب:

إن تحديد أي مستوى للإدارة بأنه المستوى المناسب هو أمر يعود للحكم المهني ويتأثر به، وعادة يكون الوضع المناسب للإدارة هو على الأقل المستوى الأعلى للأشخاص الذين يكونوا متورطين في التحريف والتلاعب المشكوك فيه. إذا حدد المدقق وجود تحريف وتلاعب أو حصل على معلومات تفيد بإحتمال وجود تحريف وتلاعب فإن على المدقق إبلاغ هذه الأمور في أسرع وقت ممكن خطياً، ويجب أن يتم ذلك حتى لو كان من المحتمل أن يعتبر الأمر أنه لن يحدث منطقياً، (على سبيل المثال إختلاس ضئيل من قبل موظف في مستوى منخفض في تنظيم المنشأة).

وإذا حدد المدقق وجود تحريف وتلاعب يشمل (الاتحاد الدولي للمحاسبين:2007):

- الإداره.
 - الموظفين الذين لهم أدوار هامة في الرقابة الداخلية.
 - آخرين حيث ينجم عن التحريف والتلاعب أخطاء جوهريه في البيانات المالية.
- على المدقق تحديد ما إذا كانت هناك أية أمور أخرى متعلقة بالتحريف والتلاعب يجب مناقشتها مع المكلفين بالرقابة على المنشأة. ومن الممكن أن تشمل هذه الأمور مايلي على سبيل المثال (الاتحاد الدولي للمحاسبين:2007):

- اهتمامات بشأن طبيعة ومدى وتكرار تقييمات الإداره لانظمة الرقابة المستخدمة لمنع واكتشاف التحريف والتلاعب والمخاطر بأن البيانات المالية قد تحتوي على أخطاء.

▪ فشل الإدارة في تناول نواحي الضعف الجوهرية المحددة بالشكل المناسب في الرقابة الداخلية.

▪ فشل الإدارة في الإستجابة بشكل مناسب لتحريف وتلاعيب تم تحديده.

▪ تقييم المدقق لبيئة الرقابة للمنشأة، بما في ذلك أسئلة تتعلق بكفاءة ونزاهة الإدارة.

▪ إجراءات الإدارة التي قد تدل على تقارير مالية تحريفية وتلاعيبية، مثل اختيار الإدارة وتطبيقها لسياسات محاسبية قد تدل على جهود الإدارة لإدارة الأرباح من أجل خداع مستخدمي البيانات المالية بالتأثير على إنطباعهم عن أداء وربحية المنشأة.

▪ اهتمامات بشأن كفاية واتكمال تفويض المعاملات التي تبدو أنها خارج سير العمل العادي. (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

4- تحديد عوامل مخاطرة التحريف والتلاعيب وتقييم المدقق لهذه المخاطر:

من الممكن أن يحدد المدقق أحداثاً أو ظروفاً تدل على وجود دوافع أو ضغوط لارتكاب التحريف والتلاعيب أو توفير فرصة لارتكاب التحريف والتلاعيب، ومن هذه الأحداث على سبيل المثال (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007):

▪ إن الحاجة لتلبية توقعات أطراف أخرى للحصول على تمويل إضافي لحقوق الملكية قد يخلق ضغوطاً لارتكاب التحريف والتلاعيب.

▪ وإن منح مكافآت كبيرة إذا تم تحقيق أهداف ربح غير واقعية قد يخلق دافعاً لارتكاب التحريف والتلاعيب.

- وإن بيئة رقابة غير فعالة قد تخلق فرصة لارتكاب التحريف والتلاعب.

هناك ثلاثة ظروف قد تشير إلى وجود التحريف والتلاعب كما حددتها المعيار ويطبق على هذه الظروف مثلث التحريف والتلاعب (Fraud Triangle) وهي:

- وجود ضغوطات أو حواجز لارتكاب التحريف والتلاعب سواء من قبل الإدارة أو الموظفين:

ومن الأمثلة الشائعة لارتكاب التحريف والتلاعب أو تلاعب الشركات بقوائمها المالية، انخفاض إحتمالات النقد المالي للشركة، وانخفاض الأرباح التي ربما تهدد استمراريتها ومقدرتها في الحصول على تمويل لأعمالها. ويمكن أن تقوم الشركات بالتلعب في الأرباح لتتماشى مع تنبؤات المحللين الماليين أو لتحقيق ربح محدد كأرباح العام الماضي مثلاً، أو للوفاء بالتزامات عقود الدين، أو لتضخيم أسعار الأسهم، وأخيراً تلاعب الإدارة بالأرباح للحفاظ على سمعتها.

- وجود ظروف مناسبة لارتكاب التحريف والتلاعب:

فعلى الرغم من أن القوائم المالية لجميع الشركات تتعرض للتلاعب (التحريف والتلاعب)، إلا أن القوائم المالية التي تحتوي على التحريف والتلاعب تزداد في قطاع الشركات التي تتضمن قوائمها المالية أرقاماً تقديرية، ولعل تقييم المخزون السلعي يخضع لمخاطر سوء التقدير في الشركات التي يتتنوع فيها المخزون وتتعدد أماكن وجوده فيها، وتزداد مخاطر سوء التقدير إذا كان المخزون السلعي متقدماً. كما تزداد الفرص المناسبة للتحريف والتلاعب بازدياد التعديل في موظفي المحاسبة أو وجود ضعف في المعالجات المحاسبية وكيفية الإفصاح عن نتائجها، علماً بأن وجود

تقارير مالية تحتوي على التحريف والتلاعب في معظم الأحيان يعني وجود لجنة تدقيق غير فعالة أو مجلس إدارة غير فعال في المراقبة والإشراف على إعداد القوائم المالية.

- **وجود تصرفات أو مبررات لارتكاب التحريف والتلاعب:**

فوجود تصرفات أو سلوك معين، أو وجود أشخاص أو قيم مضللة، قد تسمح للإدارة أو الموظفين بإرتكاب التحريف والتلاعب، ولعل ذلك بسبب تواجدهم في بيئة تفرض عليهم ضغوطاً لدرجة أنهم أصبحوا يبررون القيام بأعمال مخادعة ومضللة. (Arens, 2005).

مع أن وجود مثل هذه المؤشرات والأحداث قد لا يؤدي بالضرورة إلى حدوث تحريف أو تلاعب فعلي، إلا أن وجودها لا بد وأن يؤثر على تقييم المدقق لمخاطر الأخطاء الجوهرية سواء على مستوى البيانات المالية أو على مستوى أدلة الإثبات للفئات المختلفة من المعاملات وأرصدة الحسابات والإفصاحات وكذلك على تقييم المدقق لأنظمة الرقابة الداخلية. وفي تقييم المخاطر الجوهرية بسبب التحريف والتلاعب على المدقق استخدام الحكم المهني وذلك من خلال مايلي (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007):

- تحديد مخاطر التحريف والتلاعب وذلك عن طريق المعلومات التي تم الحصول عليها من خلال أداء إجراءات تقييم المخاطر واعتبار فئات المعاملات وأرصدة الحسابات والإفصاحات في البيانات المالية.

- ربط مخاطر التحريف والتلاعب المحددة لما يمكن أن يحدث من خطأ عند مستوى الإثبات.

- تحديد الحجم الممكن للأخطاء المحتملة، بما في ذلك إمكانية أن تتسبب المخاطرة في أخطاء مضاعفة واحتمال حدوث المخاطرة.

5- الإجراءات والاختبارات الازمة لتقدير مخاطر التحريف والتلاعب المادي:

إن مخاطرة عدم الكشف عن بيان كاذب مادي ناتج عن التحريف والتلاعب هي أكبر من مخاطرة عدم الكشف عن بيان كاذب مادي ناتج عن الخطأ، لأن التحريف والتلاعب قد ينطوي على خطط متقدمة ومنظمة بشكل دقيق ومتعمد ومصممة لإخفائه مثل التزوير، أو الإخفاق المتعمد في تسجيل المعاملات، أو التحريرات المقصودة التي يتم تقديمها إلى المدقق، بينما يحدث الخطأ بشكل غير متعمد أو مقصود، والإجراءات والاختبارات الازمة لتقدير مخاطر التحريف والتلاعب المادي هي ما يلي (الاتحاد الدولي للمحاسبين :2007):

- القيام بإجراءات للحصول على معلومات لاستخدامها في تحديد مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب التحريف والتلاعب.
- تحديد مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب التحريف والتلاعب عند مستوى البيانات المالية ومستوى الإثبات.
- تقييم تصميم أنظمة الرقابة ذات العلاقة للمنشأة، بما في ذلك أنشطة الرقابة المناسبة، وتحديد ما إذا تم تنفيذها.
- تحديد الاستجابات العامة لتناول مخاطر الأخطاء الجوهرية بسبب التحريف والتلاعب عند مستوى البيانات المالية، واعتبار تعيين الموظفين والإشراف عليهم،

واعتبار السياسات المحاسبية التي تستخدمها المنشأة، وإدخال عنصر عدم تتبؤ في اختيار طبيعة وتوقيت ومدى إجراءات التدقيق التي سيتم أداؤها.

- تصميم وأداء إجراءات التدقيق للاستجابة لمخاطر تجاوز الإداره لأنظمة الرقابة.

- تحديد الاستجابات لتناول المخاطر المقيمة للأخطاء الجوهرية بسبب التحريف والتلاعب.

- اعتبار ما إذا كان خطأ ما تم تحديده يدل على وجود تحريف وتلاعب.
- الحصول على إقرارات كتابية من الإداره فيما يتعلق بالتحريف والتلاعب.
- الاتصال مع الإداره والمكلفين بالرقابة. (الاتحاد الدولي للمحاسبين:2007).

-أنواع مخاطر التدقيق

تقسم مخاطر التدقيق إلى ثلاثة أنواع هي(الاتحاد الدولي للمحاسبين:2007):

أ- المخاطر المتأصلة /الموروثة. Inherent Risks

ب- مخاطر الرقابة. Control Risks

ت- مخاطر الإكتشاف. Discovery Risks

أ-المخاطر المتأصلة أو الملزمة أو الموروثة

وقد عرفت المخاطر الموروثة (المتأصلة) على أنها قابلية رصد حساب معين من المعاملات إلى أن تكون خاطئة بشكل جوهري منفردة أو عندما تجمع مع المعلومات الخاطئة في أرصدة حسابات أو في طوائف أخرى، مع افتراض عدم وجود ضوابط داخلية.

فعلى سبيل المثال الحسابات التي لها أهمية نسبية كبيرة أكثر احتمالاً لأن تكون تحتوي على أخطاء من الحسابات التي لها أهمية نسبية قليلة، والحسابات التي تتكون من مبالغ مشتقة من التقديرات المحاسبية هي عرضة لشك كبير في القياس تشكل مخاطر أكبر من الحسابات المكونة من بيانات روتينية وخفيفة نسبياً، وقد تؤثر كذلك الظروف الخارجية التي تتسبب في نشوء مخاطرة الأعمال على المخاطرة المتأصلة، فعلى سبيل المثال، قد تجعل التطورات التقنية منتجأً معيناً قدماً وباطل الاستعمال مما يتسبب في أن يصبح المخزون عرضة للنقدام. بالإضافة إلى هذه الظروف التي هي غريبة بالنسبة لإثبات محدد قد تؤثر في المنشأة وببيتها تتعلق بعده أو جميع فئات المعاملات، أو أرصدة الحسابات، أو الإفصاحات على المخاطر الذاتية المتعلقة بإثبات محدد، وتشمل هذه العوامل الأخيرة على سبيل المثال، النقص في رأس المال العامل الذي يكفي للاستمرار في العمليات أو صناعة متراجعة فيها عدد كبيرة من حالات الفشل في الأعمال.

وهناك عدة عوامل تساعد المدقق على اكتشاف الخطأ أو التحريف والتلاعب:

أ- الحسابات التي يسهل تحويلها إلى نقية أيضاً أكثر عرضة للتلاعب وحدث الأخطاء.

ب-الحسابات التي لها أهمية نسبية كبيرة عرضة للخطأ أكثر من الحسابات التي لها أهمية نسبية قليلة.

ت-الحسابات المقدرة أو التي يتم تقديرها هي أيضاً عرضة للخطأ أو التحريف والتلاعب مثل، (مخصصات الديون المشكوك بها، وحساب صندوق الثروة).

ثـ-العمليات الحسابية الأكثر تعقيداً هي عرضة للخطأ أكثر من الحسابات التي لها أهمية نسبية قليلة. (Louwers, 2005:69).

إن مدقق الحسابات لا يستطيع أن يغير المستوى الفعلي للمخاطر الملزمة أو المتأصلة، ويستطيع تغيير مستوى التخمين لهذه المخاطر وإن الطرق المستخدمة من قبل المدقق لتخمين المخاطر المتأصلة تكون في العادة نفس الطرق المتبعة لفهم طبيعة المنشأة أو الصناعة، والمدقق في العادة يكون قادر على تقييم أو تقدير عوامل العناصر الملزمة عن طريق فهم دورة الأعمال للعميل والتي تتكون من:

1. الإدارة، أهداف الإدارة، موارد المنظمة.

2. منتجات المنشأة، الخدمات، السوق، الزبائن، المنافسة.

3. فهم أساس عمليات المنشأة و الدورة التشغيلية للمنشأة.

4. الدخل الناتج من العمليات الأساسية.

5. القرارات المالية والاستثمارية.

وفي معظم الحالات تكون تكلفة تخمين المخاطر الملزمة منخفضة لأن المدقق يستخدم نفس الطرق والإجراءات اللازمة لاتخاذ القرارات المتعلقة بالتحطيط لعملية التدقيق.

.(Boynton, 2001:296)

بـ-مخاطر الرقابة

هي المخاطرة المرتبطة باحتمال حدوث خطأ في إثبات حدث مالي يمكن أن يكون جوهرياً، إما فردياً أو عند تجميعه مع أخطاء أخرى ولم يتم منعه أو اكتشافه وتصحيحه في الوقت المناسب من الرقابة الداخلية للمنشأة، وتعلق هذه المخاطرة بفاعلية تصميم وعمل الرقابة الداخلية لتحقيق أهداف المنشأة المتعلقة بإعداد البيانات المالية، وسيكون هناك دائماً مخاطرة رقابة بسبب التحديات الذاتية للرقابة الداخلية. (الاتحاد الدولي للمحاسبين: 2007).

وتشترك المخاطر الرقابية مع المخاطر المتأصلة في أن كليهما لا تتوقف على المدقق وإنما تعتمد على المنشأة محل التدقيق. ومخاطر الرقابة تبين ما يلي:

1. تخمين أو تقدير ما إذا كان نظام الرقابة فعالاً أو لا.
2. قصد المدقق لتقدير مخاطر الرقابة بمستوى أقل من 100% كجزء من خطة التدقيق. وتشترك مخاطر المتأصلة ومخاطر الرقابة في أن المخاطر المتأصلة تتمثل بتوقع وجود خطأ جوهري قبل الأخذ بعين الاعتبار نظام الرقابة الداخلية.
3. أما مخاطر الرقابة فتتمثل بتوقع وجود خطأ جوهري بعد الأخذ بعين الاعتبار نظام الرقابة الداخلية. (Arens, 2006:242).

تـ-مخاطر الاكتشاف

هي المخاطرة بأن لا يكتشف المدقق خطأ موجوداً في إثبات قد يكون جوهرياً، سواء فردياً أو عند تجميعه مع أخطاء أخرى، ومخاطرة الاكتشاف تتعلق بفاعلية إجراءات التدقيق وتطبيق المدقق لها، ولا يمكن تقليل مخاطرة الاكتشاف إلى الصفر لأن المدقق لا يفحص جميع فئات المعاملات

أو أرصدة الحساب أو الإفصاحات، وكذلك لأسباب أخرى، وتشمل هذه الأسباب احتمال أن يختار المدقق إجراءات تدقيق مناسبة أو تقسيم نتائج التدقيق، ويمكن تناول هذه العوامل الأخرى من خلال التخطيط المناسب والإلحاد المناسب للموظفين في فريق العملية وتطبيق الشك المهني والإشراف على عمل التدقيق الذي تم أداؤه ومراجعته. (الاتحاد الدولي للمحاسبين:2007).

وهي احتمالية فشل طرق وإجراءات التدقيق بإكتشاف الدليل على الخطأ في القوائم المالية وهذا الخطأ لم يتم منعه أو اكتشافه أو تصحيحه من قبل نظام الرقابة الداخلية للعميل.

.(Louwers, 2005:70)

ويمكن أن تنتج مخاطر الاكتشاف عن طريق الشك في طرق التدقيق المتتبعة مثل (خطر المعاينة): الذي ينتج عندما يعطي المدقق نتائج معينة على أساس العينات التي تم اختبارها وبالنتيجة النهائية تكون مختلفة فيما لو كانت عملية التدقيق شاملة للمجتمع. (Eilifsen, 2006:63).

ويمكن تقسيم مخاطر الاكتشاف إلى نوعين يتعلقان بالإجراءات التحليلية والاختبارات التفصيلية:

1. خطر المراجعة التحليلية (ARR): وهو الخطر الناتج عن احتمال عدم تمكن إجراءات المراجعة التحليلية من إكتشاف الانحرافات المادية.

2. خطر الاختبارات الجوهرية (STR): وهو الخطر الناتج عن عدم تمكن الاختبارات التفصيلية من إكتشاف الإنحرافات المادية.

3. مخاطر العينات Sampling Risk (SR): وهي المخاطر الناتجة عن احتمال

خروج المدقق بنتيجة من العينة تختلف عن النتائج الممكن الخروج بها فيما لو تم

تدقيق المجتمع كاملاً.

4. المخاطر غير المتعلقة بالعينات Non-Sampling Risk (NSR): وهي

المخاطر الناتجة عن احتمال الخروج بنتيجة غير سليمة، ولكن ذلك ليس مرتبطة

بعملية المعاينة، وإنما مرتبطة بقدرات وكفاءة المدقق في اختبار المفردات وتقديرها

نتائجها، وعلى سبيل المثال خروج المدقق برأي غير سليم عن أحد البنود المتضمنة

في العينة نتيجة عدم تمكن المدقق من تنفيذ إجراءات الاختبار على هذا البند بشكل

سليم. (الذنيبات، 2006:ص 153).

أما عن العلاقة بين أنواع هذه المخاطر الثلاثة (الموروثة، والرقابة، والاكتشاف) فهي أن:

المخاطر الموروثة ومخاطر الرقابة تختلفان عن مخاطر الاكتشاف إذ أن النوعين الأولين

(الموروثة والرقابة) يكون وجودهما مستقلاً عن تدقيق البيانات المحاسبية بينما تتعلق مخاطر

الاكتشاف بإجراءات المدقق الخاصة بالتدقيق. (التميمي، 2004:ص 134).

وبالنسبة لتخفيض المخاطر (المتأصلة، والرقابة، والاكتشاف):

لتخفيض الخطر الطبيعي أو المتأصل: فنظرًا لأن الخطر المتأصل يتم تقييمه بناء على تقدير

المدقق للظروف الخاصة بالعميل، فإن هذا التخفيض يتم فقط خلال مرحلة التخطيط وعادة لا

يتغير ما لم توجد حقائق جديدة يتم اكتشافها خلال عملية التدقيق. ولتخفيض خطر الرقابة: يتأثر

تقدير خطر الرقابة بالرقابة الداخلية للعميل وإختبارات المدقق لهذه الرقابة. ويمكن أن يخفض

المدققون خطر الرقابة بإجراء المزيد من الاختبارات المكثفة لتقدير ما إذا كان لدى العميل رقابة فعالة. ولتخفيض خطر الاكتشاف المخطط يعمل المدقق على زيادة إختبارات التدقيق الفصلية، يمكن أن يخفض المدققون خطر الاكتشاف للمحقق عن طريق جمع الأدلة باستخدام: الإجراءات التحليلية، الاختبارات الأساسية للعمليات المالية، والاختبارات التفصيلية للأرصدة. ويمكن أن يؤدي تنفيذ إجراءات تدقيق إضافية بافتراض أنها فعالة، واختبار أحجام أكبر للعينات إلى تخفيض خطر الاكتشاف للمحقق. (أرينز، 2002:ص 351).

ويقوم المدقق عادة بتحديد مخاطر التدقيق المقبولة حسب حكمة المهني ودرجة استعداده لتحمل المخاطر، وغالباً ما يستخدم المدققون نسبة 5% كمعدل للمخاطر الممكن تحملها:

1. درجة اعتماد المستخدمين الخارجيين على القوائم المالية: عندما يتوقع المدقق إعطاء المستخدمين الخارجيين اهتماماً كبيراً للقوائم المالية للعميل فإنه من الملائم أن تكون مخاطر التدقيق المقبولة منخفضة.

2. احتمالية مواجهة العميل لصعوبات مالية بعد إصدار القوائم المالية، حيث أن هناك ميل طبيعي من قبل الذين يتعرضون إلى الإفلاس أو من قبل من تتعكس عليهم آثاره بأن يقوموا بمقاضاة المدقق.

3. تقدير نزاهة واستقامة الإداره: فإذا كانت نزاهة العميل مشكوكاً فيها فإن المدقق قد يقوم بتقدير المخاطر بشكل منخفض، وكذلك العكس. (الذنيبات، 2006:ص 154).

ثانياً : الدراسات السابقة العربية والأجنبية

(أ) الدراسات العربية

1- دراسة (القرم، 1994) بعنوان "تقييم مخاطر التدقيق: دراسة على مدققي الحسابات في الأردن".

هدفت الدراسة إلى استقراء مدى قدرة مدققي الحسابات في الأردن على إدراك وتقدير مخاطر التدقيق. وتم إجراء هذه الدراسة الميدانية باستطلاع آراء عينة عشوائية بلغ عدد أفرادها 74 فرداً. حيث تضمنت الدراسة قياس العلاقة المفترضة بين قدرة المدقق على تقييم المخاطر المدركة في البيانات المالية قيد التدقيق كمتغير تابع وبين كل من قدرته على تشخيص الأخطاء المحاسبية وبين عمله ومستوى تعاون مكتبه مع مكاتب تدقيق أجنبية، وأظهرت نتائج التحليل الإحصائي أن هناك علاقة إيجابية ذات مغزى إحصائي بين المتغير التابع وبين القدرة على تشخيص الأخطاء المحاسبية إلا أنه لم يثبت إحصائياً في هذه الدراسة وجود مثل هذه العلاقة بين المتغير التابع المذكور وبين المتغيرين الآخرين، وأيضاً تم قياس العلاقة المفترضة بين قدرة المدقق على اختيار دليل التدقيق عند تقييمه خطر نظام الضبط الداخلي كمتغير تابع وبين خبرته الكلية في التدقيق، وقد أثبتت الدراسة أن هناك علاقة إيجابية بين هذا المتغير التابع وبين الخبرة، كذلك تم دراسة العلاقة المفترضة بين المتغير التابع ومستوى المخاطر المقبول عند إعطاء الحكم المهني وبين كل من بيئة عمل المدقق ومستوى رضاه عن أتعابه ومستوى تعاون مكتبه مع مكاتب تدقيق أجنبية، ومع أن نتيجة الاختبار الإحصائي للبيانات مكنت من الحصول على دليل ذي مغزى إحصائي فيما يتعلق بوجود علاقة بين هذا المتغير التابع وبين بيئة عمل المدقق، إلا أنه لم يتم الحصول في هذه

الدراسة على مثل هذا الدليل حول وجود علاقة مع المتغيرين الآخرين، كذلك تمت دراسة العلاقة المفترضة بين قدرة المدقق على تقييم خطر نظام الضبط الداخلي كمتغير تابع وبين ممارسات مكاتب التدقيق المتعلقة بإعادة إختبار نظام الضبط الداخلي للمنشأة الاقتصادية عند كل عملية تدقيق تتعلق بسنة مالية جديدة كمتغير مستقل، حيث أظهر التحليل الإحصائي للبيانات أن هناك علاقة إيجابية ذات مغزى بين هذين المتغيرين. وتوصلت الدراسة إلى ضرورة تزويد المدققين حديثي العهد بالتدقيق بمعرفة تفصيلية حول أنواع الأخطاء التي من الممكن أن تتوارد في البيانات المالية قيد التدقيق وحول تأثير هذه الأخطاء على مستوى الأهمية النسبية.

2- دراسة قام بها (عبد الوهاب، 1999) بعنوان "استخدام مفاهيم نظرية اكتشاف الإشارة". تقوم هذه الدراسة على أساس بحث معدلات الصواب ومعدلات التحذير الكاذب في إطار نظرية القرار والتي أجريت في جمهورية مصر العربية، وذلك لتحليل القرارات التي يتخذها الفرد المشاهد. ويمكن استخدام مفاهيم تلك النظرية لبناء نموذج لتحسين كفاءة وفعالية المدقق في اكتشاف التحريف والتلاعب الإداري، نظراً لتوفر الفروض الأساسية لهذه النظرية في مشكلة التحريف والتلاعب الإداري. ويقوم هذا النموذج على أساس تحديد العلاقة بين مخاطر التدقيق، ومعدلات التحريف والتلاعب الإداري، وتكاليف مخاطر التدقيق، وخبرة المدقق بالتحريف والتلاعب الإداري، والتوسيع في إجراءات التدقيق، وتقدير المخاطر قبل وأثناء عملية التدقيق وقد كشفت هذه الدراسة عن أن استخدام المدقق لهذا النموذج يؤدي إلى تحسين فاعلية التدقيق في حالة وجود التحريف والتلاعب الإداري، ويعود إلى كفاءة التدقيق في حالة عدم وجود التحريف والتلاعب الإداري.

3- دراسة (الخطيب والقشى، 2006) بعنوان "الحاكمية المؤسسية بين المفهوم وإمكانية تطبيقها على أرض الواقع في الشركات المدرجة في الأسواق المالية".

هدفت هذه الدراسة إلى الإطلاع على أسباب انهيار إحدى شركات الطاقة الضخمة (شركة أنرون Enron) وتحليلها والتي أدى إلى انهيار أكبر شركة تدقيق في العالم (شركة أرثر أندرسون Arthur Andersen) في الولايات المتحدة الأمريكية لثبوت تورطها في التلاعبات المالية التي تمت في شركة أنرون، ومن ثم الإطلاع على التغيرات التي حدثت مؤخرًا على الحاكمية المؤسسية Corporate Governance بسبب تلك الانهيارات، ومعرفة آراء البيئة المحبيطة بها في الولايات المتحدة الأمريكية في إمكانية تطبيق تلك التغيرات على أرض الواقع. وكشفت الدراسة عن أن المشكلة الرئيسية في انهيار الشركتين موضوع البحث لم تتعلق بوجود قصور بمعايير المحاسبة، أو معايير التدقيق، بل انحصرت في تدني أخلاقيات المهنيين.

لقد كانت شركة التدقيق Arthur Andersen تقوم بعدة أعمال مزدوجة لشركة Enron الأمر الذي جعل عملية الانهيار سريعة، وهذه مخالفة صريحة.

لقد كان هناك تقصير ملحوظ من قبل السوق المالي كجهاز للرقابة على الشركات المدرجة. وجود صعوبة كبيرة من قبل المدققين والشركات المدرجة في السوق المالي لتطبيق الحاكمية المؤسسية بمفهومها الحديث.

المشكلة لا تكمن بالقوانين التي تحكم الحاكمية المؤسسية بشكل عام ولكنها تكمن بأخلاقيات الأشخاص مطبقي تلك القوانين.

4- دراسة (القاضي والصوفي والأمين، 2006) بعنوان " دور الإفصاح الذي تقوم به الإدارة في تفعيل الرقابة الداخلية".

تعتبر بنية الرقابة الداخلية خط الدفاع الرئيس للوقاية من إعداد التقارير المالية التحريفية والتلاعيبية، وأداة مهمّة للإدارة في تنظيم سير العمل وضمان حسن أداء العمليات وحماية الأصول والأموال في المنشأة من كل عبث فيها، مما يجعل الإفصاح عن مدى قوّة وفاعلية الرقابة الداخلية من قبل مجلس الإدارة، ثم قيام مدقق الحسابات الخارجي بتنقيح تقرير مجلس الإدارة من القضايا المعاصرة التي طرحتها أدبيات التدقيق وطالبت بها قوانين بعض الدول المتقدمة وتبنتها الممارسة العملية في دول أخرى.

وقد ركّز الباحث في بحثه على هذا الأمر، وعلى مدى تطبيقه في سوريا من خلال استعراض بعض الدراسات المحليّة السابقة، وموقف المنظمات المهنيّة من هذا الموضوع، وأعد الباحث لذلك استبانة من 150 نسخة تم توزيعها على عينتين من المديرين ومن المدققين الذين أكدوا من خلال النتائج مسؤولية إدارة المنشأة عن تصميم بنية الرقابة الداخلية، وأهمية إفصاحها عن ذلك عند تقديم التقرير السنوي، والدور الأساسي لمدقق الحسابات في هذا الأمر.

(ب) الدراسات الأجنبية

1- دراسة (Lee, 1995) بعنوان " أهمية الإجراءات لعملية الكشف عن التحريف والتلاعب والخداع في عملية التدقيق".

هدفت الدراسة إلى تحديد أهم الإجراءات التي يتوجب على المدقق اتباعها للكشف عن التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة في الولايات المتحدة الأمريكية وقد كشفت عن أن الخسائر الناجمة عن تلاعب المديرين تفوق بحوالي ستة عشر ضعفاً الخسائر الناجمة عن تلاعب الموظفين، الأمر الذي حدا بالمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين أن يغير من متطلباته لعملية التدقيق بأن يعطي أهمية أكبر لإجراءات ومتطلبات عمليات الكشف عن التحريف والتلاعب والخداع في كل عملية تدقيقية يقومون بها، وأن الشركات الست الكبرى في عالم التدقيق (والتي قل عددها إلى أربع في عام 2004)، ترفض حوالي (50-100) عميل جديد كل سنة بعد التأكد من سمعة هؤلاء العملاء الجدد وإمكانية القيام بأعمال التدقيق لديهم بكافة إجراءاتها، حيث أصبحت شركات التدقيق تتنقى العملاء الجدد خوفاً على سمعتها وعلى علاقاتها مع العملاء القدامى والجدد، لا سيما وأن شركات التدقيق تنفق حوالي 12% من إيراداتها على القضايا المرفوعة ضدها.

2- دراسة مويس وحسن (Moyes and Hassan, 1996) بعنوان " العوامل التي تزيد من إمكانية الكشف عن التحريف والتلاعب عند تدقيق الحسابات المالية".

من خلال مسح لعينة من 375 مدققاً، وجد الباحثان أن خبرة المدقق ونجاح مكتب التدقيق في الكشف سابقاً عن التحريف والتلاعب، هما متغيران مهمان في الكشف عن التحريف والتلاعب في

عملية التدقيق حيث اجريت هذه الدراسة في الولايات المتحدة الأمريكية. كما وجد الباحثان أن متغيرات شهادة المدقق القانوني (CPA)، ومراجعة الأقران، وحجم المؤسسة تؤثر فقط على بعض عمليات التدقيق، كما قام أفراد العينة بتقييم فاعلية 218 إجراء من إجراءات التدقيق التي تستخدم للكشف عن التحريف والتلاعب، حيث تم ربط هذه الإجراءات بأربع من دورات التدقيق وهي، دورة المشتريات، دورة المخازن والمستودعات، دورة الرواتب وشئون العاملين، ودورة المبيعات والتحصيل.

- دراسة (Ernest & Young International Fraud Group, 1998) بعنوان "مخاطر التحريف والتلاعب الناتج عن الادارات العليا في الشركات العالمية".

أن خسائر 28 شركة عالمية في الفترة من عام 1993 إلى عام 1998 بلغت أكثر من 25 مليون دولار لكل منها نتيجة لعمليات التحريف والتلاعب، كما أظهرت هذه الدراسة في الولايات المتحدة الأمريكية أن المديرين قد تسبيوا في 38% من عمليات التحريف والتلاعب وأن نصف هؤلاء المديرين يعملون لدى الشركة لأكثر من خمس سنوات وأن (13%) فقط من تلك الخسائر قد تمت تغطيته.

- دراسة (Deshmukh et al., 1998) بعنوان "استخدام نظرية اكتشاف الإشارة للكشف عن التحريف والتلاعب الإداري".

هدفت الدراسة إلى زيادة فهم العلاقات بين تقنيات التدقيق ومعدلات التحريف والتلاعب الإداري وتكاليف الخطأ من النوعين الأول والثاني في الدنمارك وتوسيع إجراءات التدقيق وتقييم المخاطر أثناء عملية التدقيق قبلها. وقد أظهرت النتائج ضرورة تقبل المدقق الإنذارات الكاذبة للمحافظة

على الفاعلية بوجود التحريف والتلاعب الإداري، وتزداد هذه الحالة خطورة عندما تزداد تكاليف الخطأ من النوع الثاني مقارنة مع تكاليف الخطأ من النوع الأول.

5- دراسة (Owuses-Anash et al., 2002) بعنوان "العوامل التي تزيد من احتمال كشف التحريف والتلاعب مستخدماً في دورة المخازن والمستودعات".

بدراسة (56) إجراء للكشف عن التحريف والتلاعب مستخدماً في دورة المخازن والمستودعات، بالإضافة إلى العوامل التي تزيد من احتمالات كشف التحريف والتلاعب في هذه الدورة في نيوزلاند. وأظهرت النتائج أن مدعي الحسابات عينة الدراسة يرون أن أقل من نصف هذه الإجراءات لها فاعلية أكثر في الكشف عن التحريف والتلاعب، وأن أكثر من نصفها لها فاعلية بدرجة متوسطة في الكشف عن الغش، وأن (15) إجراء من الإجراءات التي تمت دراستها ذات فاعلية بدرجة أقل في الكشف عن الغش.

6- دراسة (Graham and Bedard, 2003) بعنوان "عوامل مخاطر التحريف والتلاعب السائدة في التدقيق وأثرها على التخطيط للتدقيق".

بحث الدراسة عوامل مخاطر التحريف والتلاعب من وجهة نظر المدققين فيما يختص بعملائهم وعلاقة هذه العوامل بتقييم مخاطر التحريف والتلاعب والتخطيط لعملية التدقيق في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد قدمت هذه الدراسة أدلة حول عوامل مخاطر التحريف والتلاعب السائدة في التدقيق وأثرها على التخطيط للتدقيق. وقد قام الباحثان بالطلب من مدعي حسابات الشركات الخمس الكبرى (Big 5 Companies) تحديد عوامل نقاط التحريف والتلاعب عند بعض عملائهم وتقييم مستوى مخاطر التحريف والتلاعب لدى هؤلاء العملاء والتخطيط للتدقيق بهدف

معالجة التحريف والتلاعب، وقد أظهرت النتائج أن هؤلاء العملاء يظهرون عاماً أو أكثر من عوامل مخاطر التحريف والتلاعب فيما يتعلق غالباً بالقطاع أو الوظيفة، استقامة الإدارة، جودة نظام الرقابة الداخلي، والظروف المالية، والضغوطات المتعلقة ببلوغ الأهداف المالية. وأظهرت النتائج أن أثر تقييم مخاطر التحريف والتلاعب على التخطيط للتدقيق يتغير بتغيير طبيعة اختبار التدقيق المخطط له.

7- دراسة (Kaminski et al., 2004) بعنوان "أدلة عملية على محدودية النسب المالية في الكشف أو التنبؤ بالتحريف والتلاعب في التقارير المالية".

هدفت هذه الدراسة للكشف عما إذا اختلفت النسب المالية للشركات التي تقوم بالتحريف والتلاعب عن تلك الشركات التي لا تقوم به في النرويج، تم الجمع بين 79 شركة تقوم بالتحريف والتلاعب و 79 شركة لا تقوم به اعتماداً على متغيرات حجم المنشأة والمدة الزمنية والقطاع لمدة 17 سنة من العام 1982 وحتى 1999 وقد قدمت النتائج أدلة عملية على محدودية النسب المالية في الكشف أو التنبؤ بالتحريف والتلاعب في التقارير المالية.

8- دراسة (Bossard and Blum, 2004) بعنوان "زيادة الوعي فيما يتعلق بالتحريف والتلاعب وطرق اكتشافه لدى المدققين الأميركيين".

دارت الدراسة حول معيار التدقيق رقم SAS 99 في الولايات المتحدة الأمريكية وكشفت عن أن عمليات التحريف والتلاعب تكلف الولايات المتحدة الأمريكية ملايين الدولارات سنوياً، حيث قدرت جمعية الخبراء القانونيين للكشف عن التحريف والتلاعب (The Association of Fraud Examiners) خسارة الإيرادات نتيجة لأعمال التحريف والتلاعب الوظيفي وسوء الاستخدام، في

عام 2002 بحوالي 600 مليار دولار أمريكي وتعتقد هذه الجمعية بأن الأعمال تزداد بزيادة كبر حجم الشركات التي يعمل بها من يقومون بأعمال التحرير والتلاعب والاحتيال. وبين الباحثان أن الاتهامات والجدل على التقارير المالية تضلل الاجتهاد المهني وأهدافه، مما دعاهما إلى إعداد هذه الدراسة لزيادة الوعي فيما يتعلق بالتحرير والتلاعب وطرق اكتشافه لدى المدققين الأردنيين.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

تتميز هذه الدراسة من كونها عالجت موضوعاً على قدر كبير من الأهمية هو " التحريف والتلاعب في القوائم المالية الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية" كذلك ومن حيث التوفيق تكتسب الدراسة أهميتها من كونها أجريت خلال فترة تتزايد فيها مظاهر الأزمة المالية التي عمت العالم والتي ستطول في نهاية الأمر بعض الشركات المساهمة العامة في الأردن وما سيترتب عليها من فشل مالي لainحصر أثاره فقط في الضرر الذي سيصيب مصالح المساهمين في تلك الشركات بل سيتعدى ذلك لتعم هذه الأضرار المصلحة العامة للمجتمع.

وبالمقارنة مع الدراسات المحلية السابقة ذات الصلة بالموضوع وهي قليلة، تتميز هذه الدراسة عن تلك الدراسات بمايلي:

1- أنها لم ينحصر إطارها النظري في بحث مفهوم التحريف والتلاعب في القوائم المالية ومظاهره فقط، بل تجاوزت ذلك إلى مناقشة وتحليل أبعاد مسؤولية كل من مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة ومدققي حسابات تلك الشركات مما يحدث من تحريف وتلاعب في القوائم المالية الصادرة عن تلك الشركات. هذا بالإضافة إلى إستكشاف مدى ماتقوم به هاتان الفئتان في الواقع الفعلي من إجراءات للحد من مخاطر هذا التحريف والتلاعب.

2- وفي المجال الميداني وسعت الدراسة كذلك إطارها التطبيقي، فلم ينحصر مجتمع الدراسة وعينتها في فئة المدققين، بل وسعت هذا المجتمع والعينة ليشمل جميع الفئات ذات العلاقة بالموضوع وهي: مجالس الادارة، والمدققين الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف على المهنة.

الفصل الثالث

منهجية الدراسة

المقدمة

تتألف هذه الدراسة من جانبيين؛ جانب نظري وآخر ميداني، ففي الجانب النظري سيتم التطرق إلى المفاهيم العلمية ذات العلاقة بالموضوع. أما في الجانب الميداني فسيعتمد الباحث على المنهج الوصفي والتحليلي الذي يهدف - من خلاله - إلى معرفة رأي الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مسؤولية كل من الإدارة ومدقق الحسابات عن التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية وكذلك معرفة ركائز من التحريف والتلاعب.

تصميم الدراسة

تم اتباع المنهج الوصفي في عرض البيانات، والمنهج التحليلي في تحليل نتائجه الذي يهدف إلى معرفة منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية.

مصادر الحصول على البيانات

لقد تم جمع البيانات باتباع أسلوبين هما:

- 1- تم تحديد الإطار النظري للدراسة بالاعتماد على المراجع والدوريات والتقارير والدراسات الجامعية ذات الصلة بالموضوع.

2- الاستبانة، وهي أداة القياس الرئيسية والمعمول عليها في هذه الدراسة لجمع البيانات وقد صممت لتغطي جميع متغيرات النموذج، ضمن أربعة محاور، شمل كل من المحاور الأول والثاني والثالث (10) أسئلة بينما شمل الرابع (15) سؤالاً ووجهت هذه المحاور إلى رؤساء مجالس الإدارة ومدققي الحسابات الخارجيين وجهات الرقابة والإشراف.

مجتمع الدراسة وعینتها

يتكون مجتمع الدراسة من الفئات ذات العلاقة بالقواعد المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية وممن يلعبون دوراً بارزاً في توفير عنصر المصداقية للمعلومات التي تعرضها تلك القوائم. أي الفئة المسؤولة عن إعداد تلك القوائم، (مجالس إدارات الشركات)، والفئة التي تتولى فحصها أو تدقيقها (مدقو الحسابات الخارجيون)، والفئة المسؤولة عن وضع المعايير التي تحكم إعدادها وتدقيقها (جهات الرقابة والإشراف). أما عينة الدراسة فهي قصدية، فقد تم اختيار أفرادها من الفئات الثلاث الآتية الذكر لتكون تشكيلاً لها على النحو التالي:

- 1- 53 رئيساً لمجلس الإدارة أي ما يعادل حوالي 30% من رؤساء مجالس الإدارة للشركات المساهمة العامة الأردنية التي تبلغ 160 شركة.(هيئة الأوراق المالية ،2008)
- 2- 70 مدققاً وبما يعادل 15% من عدد مدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين المرخصين وعددهم 485 مدققاً.(جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين).
- 3- 13 من جهات الرقابة والإشراف والمكونة من:

 - 1- جمعية المحاسبين القانونيين الأردنيين
 - 2- مجلس مهنة تدقيق الحسابات.

3- هيئة الأوراق المالية.

4- مراقب الشركات في وزارة التجارة والصناعة.

5- البنك المركزي.

وتحتت الدراسة الحالية في جمع البيانات وأساليب تحليلها والبرامج المستخدمة من خلال :

الكتب والدوريات والرسائل الجامعية؛ وذلك بهدف بناء الإطار النظري للدراسة، الاستبانة، والتي

أعدت خصيصاً لجمع البيانات والمعلومات التي تتعلق بموضوع الدراسة من مجتمع الدراسة.

وقد شملت الاستبانة على عدد من المجالات تعكس أهداف الدراسة وأسئلتها. وقد وزعت هذه

الاستبانة على المبحوثين وهم:

مجالس الإدارة، مدققو الحسابات الخارجيون، جهات الرقابة والإشراف في الأردن. وقد تم

صياغة عبارات أسئلة محاور الدراسة بطريقة تتيح لهم فرصة الإجابة عنها وفقاً لتدرج مقياس

Likert الخماسي، بحيث تأخذ كل إجابة أهمية نسبية تتراوح من (1-5). وتم توزيع الاستبيانات

وعددتها (180) على أفراد العينة وبلغ عدد المعاد منها و الصالحة للتحليل (136) أي ما نسبته

(77%) من مجموع الاستبيانات الموزعة، كما يبين الجدول رقم (1).

(1) جدول

عينة الدراسة

مكونات العينة	عدد الاستبيانات الموزعة	عدد الاستبيانات المستردّة	النسبة المئوية %
جهات الرقابة	13	13	%100
رؤساء مجالس الادارة	77	53	%69
المدققون الخارجيون	90	70	%78
المجموع	180	136	%77

يبين الجدول أن أعلى تكرار من عينة الدراسة حسب الفئة كان من المدققين الخارجيين حيث بلغ عددهم 70 فرد وبنسبة مقدارها 51.5% من عينة الدراسة، في حين كان أقل تكرار من جهات الرقابة إذ بلغ عددهم 13 فرداً وبنسبة مقدارها 9.6% من عينة الدراسة.

يتم التطرق في هذا الجزء إلى خصائص عينة الدراسة من حيث المؤهل العلمي، والتخصص الدراسي، نوع الشهادة المهنية، وعدد سنوات الخبرة العملية في مهنة التدقيق، ونوع التدقيق.

ويظهر الجدول (2) تلك الخصائص.

جدول (2)

وصف أفراد عينة الدراسة

الرقم	المتغير	الفئة	النسبة المئوية (%)	النكرار
1		جهات الرقابة	9.6	13
		رؤساء مجالس الادارة	39.0	53
		المدققون الخارجيون	51.5	70
2		مدقق	64	45
		مدقق رئيسي	21	15
		شريك	15	10
3		دبلوم	5.1	7
		بكالوريوس	69.9	95
		دبلوم عال	7.4	10
4		ماجستير	17.6	24
		CPA	14.3	10
		CA	4.3	3
5		CFM	7	5
		CMA	17	12
		محاسبة	73.5	100
6		ادارة اعمال	22.1	30
		اقتصاد	2.2	3
		اخرى	2.2	3
6		من 10-10	51.5	70
		من 20-20	33.8	46
		من 20-30	13.2	18
		من - 30 فما فوق	1.5	2

يبين الجدول (2) فيما يتعلق بالفئات المشمولة بالدراسة أن (51.5%) من العينة هم من المدققين الخارجيين، وأن مانسيته (39.0%) من رؤوساء مجالس الادارة، فيما شكلت جهات الرقابة ما نسبته (9.6%)، أما فيما يتعلق بالوظيفة فقد تبين أن (64%) من المدققين، وأن مانسيته (21%) من المدققين الرئيسيين، في حين شكل الشركاء ما نسبته (15%)، أما فيما يتعلق بالمؤهل العلمي فإن (69.9%) من حملة البكالوريوس، وإن ما نسبته (17.6%) من حملة الماجستير، وإن (7.4%) من حملة الدبلوم العالي، وإن ما نسبته (5.1%) من حملة الدبلوم، أما فيما يتعلق بالتخصص الدراسي فقد تبين أن (73.5%) للمحاسبة، وأن (22.1%) إدارة الاعمال، وأن (2.2%) بالتساوي للاقتصاد والتخصصات الأخرى، أما ما يتعلق بعدد سنوات الخبرة العملية فقد تبين أن (51.5%) ممن لديهم خبرة بين 1 - 10 سنوات، وأن (33.8%) هم ممن لديهم خبرة بين 10 إلى أقل من 20 سنة، وأن (13.2%) هم ممن لديهم خبرة من 20 - 30 سنة، وأن (1.5%) هم ممن لديهم خبرة من 30 سنة فأكثر.

ويشير التحليل الإحصائي لوصف عينة الدراسة في الجدول السابق أن المبحوثين يمتلكون بوجه عام الخواص التي ترجح أنهم مؤهلون من حيث الوظيفة والمؤهل والخبرة لإدراك مسؤولية كل من مجالس إدارات الشركات المساهمة العامة الأردنية ومدققي حسابات تلك الشركات عن التحريف والتلاعب الذي قد يحدث في القوائم المالية المنشورة وكذلك إدارتهم لمسؤولية هؤلاء عن توفير الوسائل الكفيلة لمنع حدوث هذا التحريف والتلاعب.

ثبات أدلة الدراسة

لقد تم استخدام اختبار (كرونباخ الفا) لاختبار درجة توافق ردود المستجيبين على أسئلة الاستبانة، حيث بلغت قيم كرونباخ الفا على النحو الآتي:

الجدول(3)

معاملات الثبات لأدلة الدراسة

السؤال	قيمة كرونباخ الفا	السؤال
10	0.66	أسئلة الفرضية الأولى
10	0.82	أسئلة الفرضية الثانية
10	0.77	أسئلة الفرضية الثالثة
15	0.83	أسئلة الفرضية الرابعة
45	0.90	الدرجة الكلية

وهذه النسب تعد مقبولة وتدل على ثبات أدلة الدراسة لمختلف أبعادها الأربع وأن النسبة المقبولة بين الإحصائيين هي (60%) فما فوق، وهذا يدل وفقاً لـ (Sekaran, 2003, PP.225) على أن ثبات أدلة الدراسة لمختلف أبعادها الأربع مقبول .

معالجة البيانات الإحصائية

للإجابة عن أسئلة الدراسة وأختبار فرضياتها سوف يقوم الباحث باستخدام الأسلوب الإحصائي الاستدلالي باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، وبموجب الاختبارات التالية:

▪ (تحليل التباين الأحادي ANOVA)، وذلك لقياس تأثير المتغيرات المستقلة

على التابعه واختبار الفرضيات.

▪ اختبار شيفيه Scheffe لإختبار الفروقات المعنوية بين آراء وجهات نظر

الفئات المشمولة بالدراسة حول المحاور ذات العلاقة بموضوع البحث.

▪ سيتم تحليل البيانات واختبار الفرضيات عند مستوى معنوية ($\alpha=0.05$).

من جانب آخر وبقصد تحديد مستوى موافقة عينة الدراسة على الاسئلة المطروحة في الاستبانة

تم تقسيم الاوساط الحسابية إلى فئات وفق المقياس التالي:

1- من 4.5 - 5 مرتفع جداً.

2- من 3.75 - أقل من 4.5 مرتفع.

3- من 3 - أقل من 3.75 مرتفع إلى حد ما.

4- من 2 - أقل من 3 منخفض.

5- أقل من 2 منخفض جداً.

مراحل تطوير أداة القياس

بعد أن تم تحديد مشكلة الدراسة، وأسئلتها وفرضياتها، قام الباحث بتطوير وصياغة فقرات

الاستبانة بما يعكس متغيرات الدراسة، واحتوت الاستبانة في صورتها النهائية على الأجزاء

الآتية:

المتغيرات المستقلة والمتمثلة ب:

- 1- إدراك أبعاد مسؤوليتها عن منع التحريف والتلاعب.
- 2- الوقوف على مدى الالتزام الفعلي بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية.
ومتغير التابع والمتمثل ب: منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية.

الفصل الرابع

مناقشة نتائج التحليل الإحصائي واختبار الفرضيات

المقدمة

إن الهدف الأساسي لهذه الدراسة يتمثل في تحديد مسؤولية مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف عن التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية، وكذلك تحديد مسؤوليتها عن توفير الوسائل الكفيلة لمنع هذا التحريف والتلاعب، ولتحقيق هذا الهدف تم تطوير أداة لاستطلاع آراء أفراد عينة الدراسة، وتكونت الأداة من (45) فقرة موزعة على (4) أسئلة رئيسية، وتم توزيع أداة الدراسة على عينة ممثلة لمجتمع الدراسة، ومن ثم تمت إجراءات تصحيح الأداة وإدخال البيانات إلى الحاسوب وتم إجراء التحليل الإحصائي المناسب لاختبار فرضيات الدراسة.

أ-تحليل بيانات الدراسة

المحور الأول: مسؤولية مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية عن توفير الظروف والشروط البيئية الالزمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات.

يظهر من الجدول (4) أن مستوى مسؤولية مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولة عن توفير الظروف والشروط البيئية الالزمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات هي بشكل عام مرتفعة، إذ بلغ المتوسط الحسابي (4.27)، بانحراف معياري (0.32)، وقد جاءت جميع فقرات الفرضية الأولى بمستوى مرتفع، إذ تراوحت

المتوسطات الحسابية للفقرات بين (4.15 - 4.43)، وقد جاءت بالمرتبة الأولى الفقرة (1) وهي "تقع المسؤولية الرئيسية لمنع وإكتشاف الخطأ والاحتياط على كل من الأشخاص المكلفين بالرقابة في المنشأة وإدارتها." و بمتوسط حسابي (4.43) وانحراف معياري (0.57)، وفي المرتبة الأخيرة كانت الفقرة (8) تعتبر الإدارة مسؤولة عن أي خطأ متعدد في تصنيف الاستثمارات بين ما هو منها للمتاجرة وما هو منها للبيع وما هو محتفظ به لحين الإستحقاق " بمتوسط حسابي (4.15) وانحراف معياري (0.69).

الجدول رقم (4)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمرتبة والمستوى لتقديرات أفراد عينة الدراسة حول مسؤولية مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية عن توفير الظروف والشروط البيئية الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات.

الرقم	السؤالة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	مستوى المسؤولية
1	- تقع المسؤولية الرئيسية لمنع وإكتشاف الخطأ والاحتياط على كل من الأشخاص المكلفين بالرقابة في المنشأة وإدارتها.	4.43	0.57	1	مرتفع
2	- لمنع وإكتشاف الخطأ والاحتياط يتوجب على الإدارة وضع أنظمة رقابة داخلية والمحافظة عليها.	4.42	0.55	2	مرتفع
3	- إن من مسؤولية الإدارة أن تراعي لدى تصميم	4.35	0.56	3	مرتفع

				الرقابات الداخلية وأنظمة التقارير المخاطر الناتجة عن احتمال حدوث أخطاء جوهرية نتيجة الاحتيال في التقارير المالية .	
مرتفع	4	0.59	4.32	5- إن مسؤولية الإدارة أن تحرص على إشاعة ثقافة الأمانة و السلوك الأخلاقي في الشركة وتشجيع العاملين على التمسك بها.	5
مرتفع	5	0.56	4.29	4- إن من مسؤولية الإدارة وضع الرقابات والإجراءات اللازمة لتوفير تأكيد معقول فيما يتعلق بموثوقية التقارير المالية.	4
مرتفع	6	0.69	4.21	10- إن مسؤولية الإدارة أن توفر بيئة إيجابية في العمل والحرص على توفير البرامج التدريبية الكفيلة بتوعية العاملين بمسؤولياتهم عن الحد من حوادث الخطأ والاحتيال وكيفية معالجة.	10
مرتفع	7	0.82	4.18	6- يتوجب على الإدارة أن تقدم لمدقق الحسابات خطاب تمثيل تؤكد فيه عدم وجود أي أعمال للتلاء أو الاحتيال في البيانات المالية.	6
مرتفع	7	0.73	4.18	9- تعتبر الإدارة مسؤولة عن أي خطأ متعمد في تقييم الاستثمارات وفقاً لقيمتها العادلة.	9

مرتفع	9	0.69	4.15	7- إن من مسؤولية الإدارة الحرص على تشجيع العاملين على مراعاة التشريعات و القوانين والتقييد بتنفيذ متطلباتها فيما يخص التقارير المالية.	7
مرتفع	9	0.69	4.15	8- تعتبر الإدارة مسؤولة عن أي خطأ متعمد في تصنيف الاستثمارات بين ما هو منها للمتاجرة وما هو منها للبيع وما هو محتفظ به لحين الاستحقاق.	8
مرتفع		0.32	4.27	الدرجة الكلية	

المحور الثاني: مستوى التزام مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات. يظهر من الجدول (5) أن مستوى التزام مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات. كان بشكل عام مرتفعاً، إذ بلغ المتوسط الحسابي (4.20)، بانحراف معياري (0.44)، وقد جاءت جميع فقرات الفرضية الثانية بمستوى مرتفع، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية للفقرات بين (4.01 - 4.41)، وقد جاءت بالمرتبة الأولى الفقرة (1) وهي "تراعي الإدارة النواحي السلوكية والأخلاقية للأفراد عند وضع سياسات التعيين والترفيه" بمتوسط حسابي (4.41) وانحراف معياري (0.75)، وفي المرتبة الأخيرة كانت الفقرة (9) "تحرص

الإدارة على الحد من أساليب الاعتراف السابق بإيرادات لم يتم تحقّقها. " بمتوسط حسابي (4.01) بانحراف معياري (0.75).

الجدول رقم (5)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمرتبة والمستوى لتقديرات أفراد عينة الدراسة عن مستوى إلتزام مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات.

مستوى الالتزام	المرتبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	الأسئلة	الرقم
مرتفع	1	0.75	4.41	-1- تراعي الإدارة النواحي السلوكية والأخلاقية للأفراد عند وضع سياسات التعين والترفيه.	1
مرتفع	2	0.64	4.32	-2- تراعي الإدارة مبدأ الفصل بين الصالحيات والمسؤوليات عند وضع وتطبيق أنظمة الضبط الداخلي.	2
مرتفع	3	0.64	4.30	-4- تحرص الإدارة على وضع نظام داخلي للشركة لتحديد قواعد الجزاءات والعقوبات الكفيلة بردع المحاسبين لعملية الاحتيال والتحريف والتلاعب.	4
مرتفع	4	0.68	4.21	-5- توفر الإدارة الشروط والمتطلبات الكفيلة بتحقيق	5

				الاستقلالية لمدقق الحسابات الخارجي.	
مرتفع	4	0.68	4.21	6- توفر الإدارة الشروط والمتطلبات الكفيلة بتحقيق الاستقلالية للمدقق الداخلي ولجان التدقيق.	6
مرتفع	6	0.82	4.19	3- تحرص الإدارة على الحد من فرص تضارب المصالح في الشركة مثل تعيين الأقارب والتعامل مع أطراف ذات صلة.	3
مرتفع	7	0.65	4.15	10- تحرص الإدارة على منع تسجيل أرباح وهمية تحققها من خلال معاملات مع أطراف ذات صلة.	10
مرتفع	8	0.73	4.13	7- تحرص الإدارة على تطبيق مبدأ الإتساق في المبادئ والسياسات المحاسبية وذلك للحد من أثار التغير في تلك المبادئ والسياسات على موثوقية البيانات المالية.	7
مرتفع	9	0.70	4.04	8- تراعي الإدارة مبدأ الموضوعية في تقديرها للقيم العادلة للموجودات المالية والعقارات.	8
مرتفع	10	0.75	4.01	9- تحرص الإدارة على الحد من أساليب الاعتراف السابق بإيرادات لم يتم تتحققها.	9
مرتفع		0.44	4.20	الدرجة الكلية	

المحور الثالث: مسؤولية المدققين الخارجيين بمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة

للشركات المساهمة العامة الأردنية.

يظهر من الجدول (6) أن مستوى مسؤولية المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات. كان بشكل عام مرتفعاً، إذ بلغ المتوسط الحسابي (4.20)، بانحراف معياري (0.38)، وقد جاءت جميع فقرات الفرضية الثالثة بمستوى مرتفع، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية للفقرات بين (4.07 - 4.32)، وقد جاءت بالمرتبة الأولى الفقرة (1) وهي "إن من مسؤولية المدقق الحصول على إقرارات كتابية من الإدارة عن عدم وجود تلاعب أو احتيال في البيانات المالية." بمتوسط حسابي (4.32) وانحراف معياري (0.75)، وفي المرتبة الأخيرة كانت الفقرة (10) "من المسؤولية القانونية للدقق أن يتجاوز أحياناً واجب السرية في الحفاظ على معلومات العميل وذلك ببلاغ السلطات التنفيذية و القانونية عن أي أحداث للتلاعب والاحتيال يتم الكشف عنها خلال ممارسة المهنة." بمتوسط حسابي (4.07) بانحراف معياري (0.80).

الجدول رقم (6)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمرتبة والمستوى لتقديرات أفراد عينة الدراسة
لمسؤولية المدققين الخارجيين بمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة للشركات
المساهمة العامة الأردنية.

الرقم	السؤالة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المرتبة	مستوى المسؤولية
1	- إن من مسؤولية المدقق الحصول على إقرارات كتابية من الإدارة عن عدم وجود تلاعب أو احتيال في البيانات المالية.	4.32	0.75	1	مرتفع
7	- إن من مسؤولية المدقق القيام بالإجراءات اللازمة للحصول على المعلومات اللازمة لتحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية والاحتياط.	4.30	0.61	2	مرتفع
6	- يتوجب على المدقق التأكد من أن المكلفين بالرقابة لديهم الخبرة الكافية للكشف عن التلاعب والاحتيال.	4.26	0.64	3	مرتفع
5	- يتوجب على المدقق الحصول على استفسارات من الإدارة فيما يتعلق بأساليبها لمتابعة المكلفين بالرقابة.	4.24	0.59	4	مرتفع

مرتفع	4	0.70	4.24	8- إن من مسؤولية المدقق التأكد من ملاءمة المبادئ والسياسات المحاسبية التي تطبقها الإدارة في إعداد البيانات المالية.	8
مرتفع	6	0.68	4.23	9- إن من مسؤولية المدقق التأكد من مبدأ الاتساق في تطبيق المبادئ والسياسات المحاسبية ومن صحة الأسباب التي تؤدي إلى حدوث تغير فيها.	9
مرتفع	7	0.61	4.18	3- إن من مسؤولية المدقق تصميم خطة التدقيق والإجراءات والاختبارات الكفيلة والكشف عن فرص التلاعب والاحتيال في البيانات المالية.	3
مرتفع	8	0.56	4.12	4- يتوجب على المدقق أن يراعي احتمال تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة الداخلية.	4
مرتفع	9	0.69	4.09	2- كما هو مطلوب في معيار التدقيق الدولي رقم (200) يتوجب على المدقق أن يقوم بتحطيط و أداء التدقيق متخدًا موقف الشك المهني حول إحتمال وجود تلاعب أو احتيال في البيانات المالية.	2
مرتفع	10	0.80	4.07	10- من المسؤلية القانونية للمدقق أن يتجاوز أحياناً واجب السرية في الحفاظ على معلومات العميل وذلك بابلاغ السلطات التنفيذية والقانونية عن	10

				أي أحداث للتلاعب والاحتيال يتم الكشف عنها خلال ممارسة المهنة.
مرتفع		0.38	4.20	الدرجة الكلية

المحور الرابع: مستوى التزام المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات.

يظهر من الجدول (7) أن مستوى التزام المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات كان بشكل عام مرتفعاً، إذ بلغ المتوسط الحسابي (4.26)، بانحراف معياري (0.36)، وقد جاءت جميع فقرات الفرضية الرابعة بمستوى مرتفع، إذ تراوحت المتوسطات الحسابية للفقرات بين (4.10 - 4.49)، وقد جاءت بالمرتبة الأولى الفقرة (13) وهي "يقوم المدقق فعلاً بتوثيق أي أعمال للتلاعب والاحتيال يتم الكشف عنها خلال أداء عملية التدقيق." بمتوسط حسابي (4.49) وانحراف معياري (0.53)، وفي المرتبة الأخيرة كانت الفقرة (9) "قبيل نهاية السنة المالية يقوم المدقق فعلاً ببعض الإجراءات المتعارف عليها بمقارنة المخزون السلعي مع معدلات الصناعة التي تعمل فيها المنشأة ومدققة الخصم على المبيعات والمبيعات المرتجعة." بمتوسط حسابي (4.10) بانحراف معياري (0.72).

الجدول رقم (7)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والمرتبة والمستوى لتقديرات أفراد عينة الدراسة
لمستوى إلتزام المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً بتطبيق الإجراءات
والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات.

مستوى الالتزام	المرتبة	الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	السؤال	الرقم
مرتفع	1	0.53	4.49	13- يقوم المدقق فعلاً بتوثيق أي أعمال للتلاعب والاحتيال يتم الكشف عنها خلال أداء عملية التدقيق.	13
مرتفع	2	0.57	4.46	11- خلال ممارسة المهنة يحرص المدقق فعلاً على التحقق الفعلي من وجود الموجودات الثابتة ومن ملائمة الطريقة المتبعة في الإستهلاك.	11
مرتفع	3	0.61	4.40	12- خلال ممارسة المهنة يبحث المدقق فعلاً عن بعض المؤشرات التي توفر البيئة الملائمة لارتكاب التلاعب والاحتيال مثل: التغير المتكرر في الإداره العليا والمستشارين القانونيين ، وسرعة دوران الموظفين ، خسائر تشغيلية متكرره ...إلخ.	12
مرتفع	4	0.62	4.38	15- في حال وجود تلاعب واحتياج جوهري في البيانات المالية وإمتناع الإداره عن تصويب الخطأ	15

				الجوهرى الناتج عنه يقوم المدقق فعلاً باتخاذ الموقف المناسب في تقريره الصادر عن البيانات المالية.	
مرتفع	5	0.65	4.32	1- يحرص المدقق فعلاً بالحصول على خطابات تمثيل من الإدارة بأنها أفصحت له بما إذا كان هناك خطأ أو احتيال جوهرى في البيانات المالية.	1
مرتفع	5	0.72	4.32	14- يستعين المدقق بالمدقق الداخلى ولجنة التدقيق في التأكد من عدم وجود أعمال التلاعب والاحتياط.	14
مرتفع	7	0.55	4.21	2- لدى تقييم نظام الرقابة الداخلية وإذا ما تبين له وجود ضعف جوهرى فى تصميم وتنفيذ الرقابات الداخلية يقوم المدقق فعلاً بإشعار الجهة المسئولة المناسبة عن هذا الخلل في النظام.	2
مرتفع	7	0.70	4.21	7- يتلزم المدقق فعلاً بمدققة التقديرات المحاسبية لتحديد الاحرافات التي تؤدي إلى أخطاء جوهرية بسبب التلاعب والاحتياط.	7
مرتفع	7	0.70	4.21	10- خلال ممارسة المهنة يحرص المدقق فعلاً على حضور عملية الجرد الفعلى للمخزون والتحقق من ملاءمة الطريقة المتبعة في التقييم.	10

مرتفع	10	0.66	4.20	4- يقوم المدقق فعلاً بإجراء تدقيق لتحليل حسابات افتتاحية مختارة في الميزانية العمومية لبيانات مالية دفقت سابقاً.	4
مرتفع	11	0.65	4.19	6- يقوم المدقق فعلاً باختبار مدى ملاءمة القيود المحاسبية في كل من دفتر اليومية والأستاذ العام والتعديلات التي أجريت عند إعداد البيانات المالية.	6
مرتفع	12	0.68	4.16	3- يقوم المدقق فعلاً بإجراء مقابلات دورية مع الموظفين الذين لديهم اهتمام في مجالات توجد فيها مخاطر التحريف المادي والتلاعب في البيانات المالية.	3
مرتفع	13	0.61	4.14	5- يستعين المدقق بخبراء متخصصين في التحقق من تقدير القيم العادلة لموجودات المنشأة المحددة من قبل الإدارة عند الضرورة.	5
مرتفع	14	0.73	4.13	8- يقوم المدقق فعلاً في الربع الأخير من السنة المالية بإجراءات تدقيق مفصلة لقيود التسوية التي تحدث في السجلات المحاسبية.	8
مرتفع	15	0.72	4.10	9- قبيل نهاية السنة المالية يقوم المدقق فعلاً ببعض الإجراءات المتعارف عليها في المدققة التحليلية	9

				بمقارنة المخزون السلعى مع معدلات الصناعة التى تعمل فيها المنشأة ومدققة الخصم على المبيعات والمبيعات المرتجعة.
مرتفع		0.36	4.26	الدرجة الكلية

بـ-اختبار الفرضيات

في اختبار فرضيات الدراسة يستخدم الباحث الأساليب الإحصائية الملائمة وهي:

1-اختبار (T-test) للعينة الواحدة.

2-اختبار تحليل التباين الأحادي (ANOVA).

3-اختبار Scheffe.

فكان النتائج على النحو التالي:

1- الفرضية الأولى H_01 ونصها كما يلي " مجلس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولة عن توفير الظروف والشروط البيئية الالزمة لمنع التحرير والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

لاختبار هذه الفرضية قام الباحث بحساب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجلس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) على الفقرات الخاصة بالفرضية الاولى، كما تم استخدام الاختبار الثاني T-test لعينة واحدة من اجل اختبار الفرضية والتأكد من وجود فرق بين تقديرات العينة بشأن مسؤولية

مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولة عن توفير الظروف والشروط البيئية اللازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات من جهة وبين متوسط مدى الإجابة على فقرات الاستبانة وهو (3) والجدول (8) يبين النتائج.

جدول (8)

نتائج الاختبار الثاني T -test لعينة واحدة للفرق بين تقديرات العينة بشأن مسؤولية مجالس الإدارة وبين متوسط مدى الإجابة

* مستوى الدلالة (Sig)	قيمة (t) المحسوبة	المتوسط الحسابي	
0.000	45.618	4.27	تقديرات العينة
		3	مدى الإجابة

* دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ≥ 0.05

يتضح من الجدول (8) وجود فرق ذي دلالة احصائية بين المتوسطات الحسابية بين تقديرات الفئات المشتملة بالدراسة بشأن مسؤولية مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية عن توفير الظروف والشروط البيئية اللازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات، وبين متوسط مدى الإجابة، استناداً إلى قيمة (t) المحسوبة، إذ بلغت (45.618) وهي دالة احصائياً عند مستوى (0.05) فأقل، وكان الفرق لصالح تقديرات الفئات المشتملة

بالدراسة بشأن مسؤولية مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية عن توفير الظروف والشروط البيئية الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات ، لأن متوسط تقديرات العينة أعلى من متوسط مدى الإجابة، وبهذه النتيجة يتم رفض الفرضية الصفرية التي تنص على أن: "مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولة عن توفير الظروف والشروط البيئية الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات" .، وقبول الفرضية البديلة ومدلولها "أن مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية مسؤولة عن توفير الظروف والشروط البيئية الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

-2 الفرضية الثانية HO2 ونصها كمايلي" لا تلتزم مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

لاختبار هذه الفرضية قام الباحث بحساب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) على الفقرات الخاصة بالفرضية الثانية، كما تم استخدام الاختبار الثاني T-test لعينة واحدة من أجل اختبار الفرضية والتأكد من وجود فرق بين تقديرات العينة بشأن التزام مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية ، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات من جهة وبين متوسط مدى الإجابة على فقرات الاستبانة وهو (3) والجدول (9) يبين النتائج.

جدول (9)

نتائج الاختبار الثنائي T -test لعينة واحدة للفرق بين تقديرات العينة بشأن التزام مجالس الإدارة وبين متوسط مدى الإجابة

* مستوى الدلالة (Sig)	قيمة (t) المحسوبة	المتوسط الحسابي	
0.000	31.972	4.20	لتقديرات العينة
		3	لمدى الإجابة

* دالة إحصائية عند مستوى معنوية ≤ 0.05

يتضح من الجدول (9) وجود فرق ذي دلالة احصائية بين المتوسطات الحسابية بين تقديرات الفئات المشمولة بالدراسة بشأن التزام مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات ، وبين متوسط مدى الإجابة، استناداً إلى قيمة (t) المحسوبة، إذ بلغت (31.972) وهي دالة احصائية عند مستوى (0.05) فأقل، وكان الفرق لصالح تقديرات الفئات المشمولة بالدراسة بشأن التزام مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات ، لأن متوسط تقديرات العينة أعلى من متوسط مدى الإجابة، وبهذه النتيجة يتم رفض الفرضية الصفرية

التي تنص على انه: "لا تلتزم مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات"., وقبول الفرضية البديلة ومدلولها" تلتزم مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات".

- الفرضية الثالثة HO3 ونصها كما يلي" المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولين عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات".
لاختبار هذه الفرضية قام الباحث بحساب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) على الفقرات الخاصة بالفرضية الثالثة، كما تم استخدام الاختبار الثاني T -test لعينة واحدة من اجل اختبار الفرضية والتتأكد من وجود فرق بين تقديرات العينة بشأن مسؤولية المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات من جهة، وبين متوسط مدى الإجابة على فقرات الاستبانة وهو (3) والجدول (10) يبين النتائج.

جدول (10)

نتائج الاختبار الثاني t -test لعينة واحدة للفرق بين تقديرات العينة بشأن مسؤولية المدققين عن منع التحريف وبين متوسط مدى الإجابة

* مستوى الدلالة (Sig)	قيمة (t) المحسوبة	المتوسط الحسابي	
0.000	36.720	4.20	لتقديرات العينة
		3	لمدى الإجابة

* دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ≥ 0.05

يتضح من الجدول (10) وجود فرق ذي دلالة احصائية بين المتوسطات الحسابية بين تقديرات الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مسؤولية المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات، وبين متوسط مدى الإجابة، استناداً إلى قيمة (t) المحسوبة، إذ بلغت (36.720) وهي دالة احصائياً عند مستوى (0.05) فأقل، وكان الفرق لصالح تقديرات الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مسؤولية المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات، لأن متوسط تقديرات العينة أعلى من متوسط مدى الإجابة، وبهذه النتيجة يتم رفض الفرضية الصفرية التي تنص على أن: "المدققون الخارجيون للشركات المساهمة

العامة الأردنية غير مسؤولين عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".، وقبول الفرضية البديلة ومدلولها "المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية مسؤولون عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

-4- الفرضية الرابعة HO4 ونصها كما يلي" لا يلتزم المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

لاختبار هذه الفرضية قام الباحث بحساب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) على الفقرات الخاصة بالفرضية الرابعة، كما تم استخدام الاختبار الثاني $T-test$ لعينة واحدة من أجل اختبار الفرضية والتتأكد من وجود فرق بين تقديرات العينة بشأن التزام المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات من جهة، وبين متوسط مدى الإجابة على فقرات الاستبانة وهو (3) والجدول (11) يبيّن النتائج.

جدول (11)

نتائج الاختبار الثاني $T-test$ لعينة واحدة للفرق بين تقديرات العينة بشأن التزام المدققين بتطبيق الإجراءات والاختبارات وبين متوسط مدى الإجابة

*	مستوى الدلالة (Sig)	قيمة (t) المحسوبة	المتوسط الحسابي

		4.26	تقديرات العينة
0.000	40.914	3	مدى الإجابة

* دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ≥ 0.05

يتضح من الجدول (11) وجود فرق ذي دلالة احصائية بين المتوسطات الحسابية بين تقديرات الفئات المشمولة بالدراسة بشأن التزام المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات ، وبين متوسط مدى الإجابة، استناداً إلى قيمة (t) المحسوبة، إذ بلغت (40.914) وهي دالة احصائياً عند مستوى (0.05) فأقل، وكان الفرق لصالح تقديرات الفئات المشمولة بالدراسة بشأن التزام المدققين الخارجيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات ، لأن متوسط تقديرات العينة أعلى من متوسط مدى الإجابة، وبهذه النتيجة يتم رفض الفرضية التي تنص على ان: "لا يلتزم المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات" .. وقبول الفرضية البديلة ومدلولها" يلتزم المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

5- الفرضية الخامسة HO5 ونصها كما يلي " لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

لاختبار هذه الفرضية قام الباحث بحسب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات، والجدول الآتي يوضح ذلك:

الجدول (12)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات

الفئة	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
جهات الرقابة	13	4.42	0.39
رؤساء مجالس الاداره	53	4.11	0.43
المدققين الخارجيين	70	4.22	0.44
المجموع	136	4.20	0.44

يظهر من الجدول (12) وجود فروق ظاهرية بين المتوسطات الحسابية، لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات، إذ حصل جهات الرقابة على أعلى متوسط حسابي (4.42)، ويليهما المدققين الخارجيين بمتوسط حسابي (4.22)، وأخيراً حصل روؤساء مجالس الادارة على ادنى متوسط حسابي (4.11)، وللتأكيد من وجود هذه الفروق بين المتوسطات الحسابية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف)، تم تطبيق تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) والجدول (13) يبيّن نتائج الاختبار.

الجدول (13)

نتائج اختبار تحليل التباين الاحادي لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات

* مستوى الدلاله (Sig)	قيمة (F) المحسوبة	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين
0.056	2.952	0.5476	2	1.0952	بين المجموعات
		0.1855	133	24.6741	داخل المجموعات

		135	25.7693	المجموع
--	--	-----	---------	---------

دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ≥ 0.05

يتضح من الجدول (13) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسطات الحسابية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات، استناداً إلى قيمة (F) المحسوبة ، إذ بلغت (2.952) وهي غير دالة إحصائياً عند مستوى (0.05) فأقل. وبهذه النتيجة يتم قبول الفرضية العدمية التي تنص على انه : "لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية من آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات".، ورفض الفرضية البديلة ومدلولها" توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية من آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات".

6- الفرضية السادسة HO6 والتي تنص على ماليي" لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية من آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات اللازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات".

لاختبار هذه الفرضية قام الباحث بحساب المتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الالزامية لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات، والجدول الآتى يوضح ذلك:

الجدول (14)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين

الانحراف المعياري	المتوسط الحسابي	العدد	الفئة
0.41	4.27	13	جهات الرقابة
0.42	4.16	53	رؤساء مجالس الادارة
0.28	4.34	70	المدققين الخارجيين
0.36	4.26	136	المجموع

يظهر من الجدول (14) وجود فروق ظاهرية بين المتوسطات الحسابية، لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) وجود فروقات معنوية بين آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي

الحسابات الخارجيين الأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات، إذ حصل المدققون الخارجيون على أعلى متوسط حسابي (4.34)، ويليهم جهات الرقابة بمتوسط حسابي (4.27)، وأخيراً حصل روؤساء مجالس الادارة على ادنى متوسط حسابي (4.16)، وللتتأكد من وجود الفروق بين المتوسطات الحسابية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف)، تم تطبيق تحليل التباين الأحادي (One Way ANOVA) والجدول (15) يبين نتائج الاختبار.

الجدول (15)

نتائج اختبار تحليل التباين الاحادي لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات

* مستوى الدلالة (Sig)	قيمة (F) المحسوبة	متوسط المربعات	درجات الحرية	مجموع المربعات	مصدر التباين
0.024	3.848	0.477	2	0.953	بين المجموعات
		0.124	133	16.468	داخل المجموعات

			135	17.421	المجموع
--	--	--	-----	--------	---------

دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ≥ 0.05

يتضح من الجدول (15) وجود فروق ذات دلالة احصائية فروق ذات دلالة احصائية بين المتوسطات الحسابية لنقديرات الفئات المشمولة بالدراسة (مجالس الإداره، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين للأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الالزمه لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات استناداً إلى قيمة (F) المحسوبة، إذ بلغت (3.848) وهي غير دالة احصائياً عند مستوى (0.05) فأقل. وبهذه النتيجة يتم رفض الفرضية العدمية التي تتصل على انه : "لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة احصائية من آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين للأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الالزمه لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات".، وقبول الفرضية البديلة ومدلولها" توجد فروقات معنوية ذات دلالة احصائية من آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين للأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الالزمه لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنصورة لتلك الشركات". ومن أجل تحديد عائدية الفروق تم استخدام اختبار شيفيه والجدول التالي يبين النتائج.

الجدول (16)

نتائج اختبار Scheffe للفروق بين المتوسطات الحسابية لتقديرات الفئات المشمولة بالدراسة
 (مجالس الإدارة، ومدققي الحسابات الخارجيين، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مدى الالتزام
 الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين

رؤساء مجالس الادارة	جهات الرقابة	المدققين الخارجيين		الفئة
4.16	4.27	4.34	المتوسط	
0.18*	0.07	-	4.34	المدققون الخارجيون
0.11	-		4.27	جهات الرقابة
-			4.16	رؤساء مجالس الادارة

(*) الفرق دال احصائياً

يتضح من الجدول أعلاه وجود فرق ذي دلالة احصائية بين آراء المدققين الخارجيين بشأن مدى الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق الإجراءات والاختبارات الالزمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات وبين آراء رؤساء المجالس، لصالح المدققين الخارجيين إذ بلغ الفرق بين المتوسطين (0.18)، وهذا الفرق دال احصائيا كما يظهر من الجدول.

الفصل الخامس

النتائج والتوصيات

المقدمة

تبين من النتائج السابقة من خلال التحليل الإحصائي بالتطبيق الفعلي للإجراءات الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة الأردنية وإلزام رؤساء مجالس الإدارة ومدققو الحسابات الخارجيون وجهات الرقابة والإشراف بمنع هذا التحريف والتلاعب في تلك القوائم المالية المنشورة.

نتائج الدراسة

1- مجالس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية مسؤولة عن توفير الظروف والشروط البيئية الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات كما يحددها المعيار التدقيق الدولي رقم (240)، وبذلك تقبل الفرضية البديلة الأولى وترفض الفرضية العدمية الأولى (HO1).

2- تلزم مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق السياسات والإجراءات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات، وبذلك تقبل الفرضية البديلة الثانية وترفض الفرضية العدمية الثانية (HO2).

3- المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية مسؤولون عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات، وبذلك تقبل الفرضية البديلة الثالثة وترفض الفرضية العدمية الثالثة (HO3).

4- يلتزم المدققون الخارجيون للشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق الإجراءات

والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات، وبذلك

تقبل الفرضية البديلة الرابعة و ترفض الفرضية العدمية الرابعة (HO4).

5- لا توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى

الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق السياسات والإجراءات

الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات، وتبيّن من خلال

التحليل الإحصائي (Sheffe) أنه لا يوجد فعلاً فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين آراء

الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى الالتزام الفعلى لمجالس إدارة الشركة، وبذلك تقبل الفرضية

العدمية الخامسة (HO5).

6- توجد فروقات معنوية ذات دلالة إحصائية بين آراء الفئات المشمولة بالدراسة بشأن مدى

الالتزام الفعلى لمدققي الحسابات الخارجيين الأردنيين للشركات المساهمة العامة الأردنية بتطبيق

الإجراءات والاختبارات اللازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك

الشركات، وبذلك نرفض الفرضية العدمية السادسة (HO6). وتقبل الفرضية البديلة التي تشير إلى

وجود مثل هذه الفروق، إذ اختلف رأي فئة المدققين حيال هذا الأمر عن رأي كل من الفئتين

الأخريين وهما: مجالس إدارات الشركات و جهات الرقابة والإشراف.

التصصيات

في ضوء النتائج السابقة يوصي الباحث بما يلي:

1- تشجيع مدققي الحسابات الأردنيين على تطوير وتحديث معلوماتهم فيما يتعلق

بمعايير التدقيق الدولية، وبذل العناية المهنية الكافية، والشك المهني اللازم في عملية

التدقيق لغايات اكتشاف التحرير والتلاعب ومنعه.

2- الاستفادة من تجارب مدققي الحسابات الأردنيين الذين لهم علاقة تمثل مع

شركات تدقيق خارجية، فيما يتعلق باتباع الإجراءات التي نص عليها معيار التدقيق

الدولي (240).

3- عقد ورش عمل وندوات مهنية متخصصة بمعايير التدقيق الدولي رقم (240)

وكيفية تنفيذ إجراءاته لكافة المدققين وذلك لغايات زيادة كفاءة وفاعلية دور مدققي

الحسابات في اكتشاف التحرير والتلاعب.

4- ايجاد جهة رقابية أردنية ذات صلاحيات كبيرة بحيث يمكنها التأكد من مدى اتباع

مدققي الحسابات لكافة المعايير الدولية ومنها معيار التدقيق الخاص بالكشف عن

التحرير والتلاعب رقم (240).

5- تعميق التمسك بأخلاقيات المهنة لدى كل من أعضاء مجالس الإداره في الشركات

المساهمة العامة الأردنية ومدققي حسابات تلك الشركات ليكون ذلك منهاجاً لكل

منهما عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية.

6- أن تمارس جهات الرقابة والإشراف دورها المنوط بها في الرقابة على المهنة ووضع التشريعات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية وكذلك تطبيق الجزاءات على من يرتكبها.

7- يوصي الباحث بإجراء مزيد من الدراسات تشمل الفئات الثلاث، مدققي الحسابات الخارجيين، مجالس الادارة، جهات الرقابة والاشراف، خاصة فيما يتعلق بأثر التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات الخاصة الأردنية.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع العربية:

1. أرينز، ألفين وجيمس لوبك (2002)، **المراجعة: مدخل متكامل**، ترجمة محمد محمد عبد القادر الديسطى وأحمد حامد حاجج.دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية.
2. الاتحاد الدولي للمحاسبين (2007) "إصدارات المعايير الدولية للممارسة أعمال التدقيق والتأكد وقواعد أخلاقيات المهنة".
3. التميمي، هادي (2004)، **مدخل متكامل إلى التدقيق: من الناحية النظرية والعملية**. عمان: دار وائل للنشر.
4. توماس، ولبيم وأمرسون هنكي (2003)، **المراجعة بين النظرية والتطبيق**، ترجمة أحمد حامد حاجج وكمال ادين سعيد.دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية.
5. عبدالله، خالد (2004)، **علم تدقيق الحسابات**.عمان: دار وائل للنشر.
6. الخطيب، خالد راغب، وخليل محمود الرفاعي، 1998، **الأصول العلمية والعملية لتدقيق الحسابات**، بيروت، دار المستقبل للنشر والتوزيع.
7. الخطيب، حازم، والقشى، ظاهر، 2006، "الحاكمية المؤسسية بين المفهوم وإمكانية تطبيقها على أرض الواقع في الشركات المدرجة في الأسواق المالية" *مجلة إربد للبحوث العلمية*، المجلد العاشر، العدد الأول، عمان، ص 34-37.

8. الذنيبات، علي عبد القادر حسن، (2006)، تدقيق الحسابات في ضوء معايير التدقيق الدولية والأنظمة والقوانين المحلية: نظرية وتطبيق. عمان: المكتبة الوطنية.
9. عبد الوهاب، يوسف عبد القادر، 1999، مدخل إلى تحسين كفاءة وفعالية المراجع، مجلة البحوث التجارية، المجلد الحادي والعشرين، العدد الثاني، القاهرة، ص 130-153.
10. القاضي حسين، والأمين، ماهر، والصوفي، سامي محمد، 2006، "دور الإفصاح الذي تقوم به الإدارة في تعزيز الرقابة الداخلية" مجلة تشرين للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد الثامن والعشرين، العدد الثاني، ص 42-47.
11. القرم، ناصر محمد (1994) "تقييم مخاطر التدقيق: دراسة على مدفقي الحسابات في الأردن". رسالة ماجستير غير منشورة الجامعة الأردنية.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1. Arens, A. Alvin, Elder, J. Randal and Beasley, S. Mark, **2005**. **Auditing and Assurance Services**: An Integrated Approach, 10th Ed, Prentice Hall.
2. Arens, A. Alvin, Elder, J. Randal and Beasley, S. Mark, **2006**. **Auditing and Assurance Services**: An Integrated Approach, 11th Ed, Prentice Hall.
3. Bossard, K. E. and Blum, S.G. 2004. Reading the Red Flags of Fraud, **Pennsylvania CPA Journal**, PP.27-30. Available at: www.picpa.org.
4. Boynton, William C. etal. (2001), “**Modern Auditing**”, 7th edj, Hermitage Publishing Services. USA.
5. Deshmukh A., Karim K.E. and Siegel P.H. 1998. An Analysis of Efficiency and Effectiveness of Auditing to Detect Management Fraud: A Signal Detection Theory Approach, **International Journal of Auditing**, Vol. 2, PP.127-138.
6. Elifsen, Asmund, etal (2006), **Auditing and Assurance Service**. International Edition, Mc Grow Hill Education U.K.
7. Ernest and Young International Fraud Group, 1998. **Fraud the Undamaged Risk, International Survey of the Effect of Fraud on Business**, May. Available at: <http://www.ey.com>.
8. Graham L., and Bedard J/C. 2003. Fraud Risk and Audit Planning, **International Journal of Auditing**, Volume 7, Number 1, PP.55-70.

9. Kaminski K.A., Wetzel T.S. and Guan, L. 2004. Can Financial Ratio Detect Fraudulent Financial Reporting? **Managerial Auditing Journal**, Volume 19, Number 1: PP.15-28.
10. Lee, B. 1995. Big Accounting Firms Weed out Risky Clients. **The Wall Street Journal**, Available at: <http://www.bizjournals.com>.
11. Louwers, Timothy J (2005), “**Auditing and Assurance Services**”, first edition, Mc Grow-Hill. N.Y.
12. Moyes, G.H., and Hassan I. 1996. An Empirical Analysis of Fraud Detection Likelihood, **Managerial Auditing Journal**, Volume 11, Number 3, PP.41-46.
13. Owusu-Anash S., and Moyes G.D., Oyelere P.B., and Hay D., An Empirical Analysis of the Likelihood of Detecting Fraud in New Zealand. 2002. **Managerial Auditing Journal**, Volume 17, Number 4, 192-204.
14. Sekaran, UMA. **2003. Research Methods for Managers**, (A Skill – Building Approach), John Wiley and Sons, New York.

الملاحق

- 1 أداة الدراسة الاستبانة الموجهة إلى المدققين الخارجيين.
- 2 أداة الدراسة الاستبانة الموجهة إلى رؤساء مجالس الادارة وجهات الرقابة والإشراف.
- 3 التحليل الإحصائي.

أداة الدراسة الاستبانة الموجهة الى المدققين الحسابات الخارجيين

بسم الله الرحمن الرحيم

الأستاذ/ة الفاضل.....تحية طيبة

- يهدف الباحث القيام بدراسة تحت عنوان "ركائز منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية" ولتحقيق ذلك تقتضي متطلبات البحث وكجزء من الدراسة إعداد إستبانة للوقوف على وجهات نظر الفئات ذات العلاقة (مجالس الإداره، والمدققون الخارجيون، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مسؤولية كل من إدارة الشركة ومدقق حساباتها الخارجي عن توفير الظروف والشروط الازمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة.

من هنا يرجو الباحث أن تكون إجابتك على الأسئلة المطروحة في الاستبانة صريحة وموضوعية حتى تحقق الدراسة أهدافها المرجوه، علماً بأن المعلومات التي ستقدمونها ستبقى سرية ولن نستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

ولكم جزيل الشكر والتقدير على تعاونكم خدمة لأغراض البحث العلمي

الباحث

محمد جمال عبد القادر النزلي

طالب ماجستير المحاسبة

جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا

- معلومات ديموغرافية عن عينة الدراسة:-

1- الوظيفة

مدقق رئيسي شريك مدقق

2- المؤهل العلمي

دكتوراه ماجستير دبلوم عالي بكالوريوس دبلوم

3- شهادة مهنية

CMA CFM CA CPA

أخرى أذكرها من فضلك

4- التخصص

محاسبة إقتصاد إدارة أعمال أخرى

5- الخبرة

من 1 الى 10 من 10 الى 20 من 20 الى 30 من 30 فما فوق

- أسئلة الاستبانة:-

السؤال الأول خاص بالفرضية الأولى ونصها كما يلي " مجلس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولة عن توفير الظروف والشروط اللازمة لمنع التحرير والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

بين مدى موافقتك على العبارات التالية بوضع إشارة (✓) في الخانة المناسبة:-

الاسئلة	أوافق بشدة	لا أوافق	أوافق الى حد ما	أوافق	أوافق بشدة
1- تقع المسؤولية الرئيسية لمنع وإكتشاف الخطأ والاحتيال على كل من الأشخاص المكلفين بالرقابة في المنشأة وإدارتها.					
2- لمنع وإكتشاف الخطأ والاحتيال يتوجب على الإدارة وضع أنظمة رقابة داخلية والمحافظة عليها.					
3- إن من مسؤولية الإدارة أن تراعي لدى تصميم الرقابات الداخلية وأنظمة التقارير المخاطر الناتجة عن احتمال حدوث أخطاء جوهرية نتيجة الاحتيال في التقارير المالية .					
4- إن من مسؤولية الإدارة وضع الرقابات والإجراءات الالزامية ل توفير تأكيد معقول فيما يتعلق بموثوقية التقارير المالية.					
5- إن مسؤولية الإدارة أن تحرص على إشاعة ثقافة الأمانة والسلوك الأخلاقي في الشركة وتشجيع العاملين على التمسك بها.					
6- يتوجب على الإدارة أن تقدم لمدقق الحسابات خطاب تمثيل تؤكد فيه عدم وجود أي أعمال للتلاعب أو الاحتيال في البيانات المالية.					
7- إن من مسؤولية الإدارة الحرص على تشجيع العاملين على مراعاة التشريعات و القوانين والتقدّم بتنفيذ متطلباتها فيما					

					يخص التقارير المالية.
					8- تعتبر الإدارة مسؤولة عن أي خطأ متعمد في تصنيف الإستثمارات بين ما هو منها للمتاجرة وما هو منها للبيع وما هو محتفظ به لحين الاستحقاق.
					9- تعتبر الإدارة مسؤولة عن أي خطأ متعمد في تقدير الإستثمارات وفقاً لقيمتها العادلة.
					10- إن مسؤولية الإدارة أن توفر بيئة إيجابية في العمل والحرص على توفير البرامج التدريبية الكفيلة بتوعية العاملين بمسؤولياتهم عن الحد من حوادث الخطأ والاحتيال وكيفية معالجتها.

السؤال الثاني خاص بالفرضية الثانية ونصها كما يلي " لا تلتزم مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق الإجراءات الكفيلة لمنع التحرير والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

بين مدى موافقتك على العبارات التالية بوضع إشارة (✓) في الخانة المناسبة:-

الاسئلة	اوافق بشدة	اوافق	اوافق الى حد ما	اوافق	اوافق بشدة
1- تراعي الإدارة النواحي السلوكية والأخلاقية للأفراد عند وضع سياسات التعيين والترفيه.					
2- تراعي الإدارة مبدأ الفصل بين الصالحيات والمسؤوليات عند وضع وتطبيق أنظمة الضبط الداخلي.					
3- تحرص الإدارة على الحد من فرص تضارب المصالح في الشركة مثل تعين الأقارب والتعامل مع أطراف ذات صلة.					
4- تحرص الإدارة على وضع نظام داخلي للشركة لتحديد قواعد الجزاءات والعقوبات الكفيلة بردع المحاسبين لعملية					

					الاحتيال والغش.
					5- توفر الإدارة الشروط والمتطلبات الكفيلة بتحقيق الإستقلالية لمدقق الحسابات الخارجي.
					6- توفر الإدارة الشروط والمتطلبات الكفيلة بتحقيق الإستقلالية للمدقق الداخلي ولجان التدقيق.
					7- تحرص الإدارة على تطبيق مبدأ الإتساق في المبادئ والسياسات المحاسبية وذلك للحد من آثار التغير في تلك المبادئ والسياسات على موثوقية البيانات المالية.
					8- تراعي الإدارة مبدأ الموضوعية في تقديرها للقيم العادلة للموجودات المالية والعقارات.
					9- تحرص الإدارة على الحد من أساليب الاعتراف السابق بإيرادات لم يتم تحقيقها.
					10- تحرص الإدارة على منع تسجيل أرباح وهمية تتحققها من خلال معاملات مع أطراف ذات صلة.

السؤال الثالث خاص بالفرضية الثالثة ونصها كما يلي " المدققون الخارجيون في الشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولين عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

بين مدى موافقتك على العبارات التالية بوضع إشارة (✓) في الخانة المناسبة:-

الاسئلة	أوافق بشدة	أوافق	أوافق إلى حد ما	أوافق	أوافق بشدة
1- إن من مسؤولية المدقق الحصول على إقرارات كتابية من الإدارة عن عدم وجود تلاعب أو احتيال في البيانات المالية.					
2- كما هو مطلوب في معيار التدقيق الدولي رقم (200) يتوجب على المدقق أن يقوم بتحطيط و أداء التدقيق متخدأ					

				موقف الشك المهني حول إحتمال وجود تلاعب أو احتيال في البيانات المالية.
				3- إن من مسؤولية المدقق تصميم خطة التدقيق والإجراءات والاختبارات الكفيلة و الكشف عن فرص التلاعب والاحتيال في البيانات المالية.
				4- يتوجب على المدقق أن يراعي احتمال تجاوز الإداره لأنظمة الرقابة الداخلية.
				5- يتوجب على المدقق الحصول على إستفسارات من الإداره فيما يتعلق بأساليبها لمتابعة المكلفين بالرقابة.
				6- يتوجب على المدقق التأكد من أن المكلفين بالرقابة لديهم الخبرة الكافية للكشف عن التلاعب والاحتيال.
				7- إن من مسؤولية المدقق القيام بالإجراءات الازمة للحصول على المعلومات الازمة لتحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية والاحتيال.
				8- إن من مسؤولية المدقق التأكد من ملاءمة المبادئ والسياسات المحاسبية التي تطبقها الإداره في إعداد البيانات المالية.
				9- إن من مسؤولية المدقق التأكد من مبدأ الإتساق في تطبيق المبادئ والسياسات المحاسبية ومن صحة الأسباب التي تؤدي إلى حدوث تغير فيها.
				10- من المسئولية القانونية للمدقق أن يتجاوز أحياناً واجب السرية في الحفاظ على معلومات العميل وذلك بإبلاغ السلطات التنفيذية و القانونية عن أي أحداث للتلاعب والاحتيال يتم الكشف عنها خلال ممارسة المهنة.

السؤال الرابع خاص بالفرضية الرابعة ونصها كما يلي " لا يتلزم المدققون الخارجيون فعلاً، بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

بين مدى موافقتك على العبارات التالية بوضع إشارة (✓) في الخانة المناسبة:-

الاسئلة	أوافق بشدة	أوافق	حد ما	أوافق	أوافق بشدة	أوافق الى حد ما	لا أوافق بشدة
1- يحرص المدقق فعلاً بالحصول على خطابات تمثل من الإدارة بأنها أفسحت له عما إذا كان هناك خطأ أو احتيال جوهري في البيانات المالية.							
2- لدى تقييم نظام الرقابة الداخلية وإذا ما تبين له وجود ضعف جوهري في تصميم وتنفيذ الرقابات الداخلية يقوم المدقق فعلاً بإشعار الجهة المسؤولة المناسبة عن هذا الخلل في النظام.							
3- يقوم المدقق فعلاً بإجراء مقابلات دورية مع الموظفين الذين لديهم إهتمام في مجالات توجد فيها مخاطر التحريف المادي والتلاعب في البيانات المالية.							
4- يقوم المدقق فعلاً بإجراء تدقيق لتحليل حسابات إفتتاحية مختارة في الميزانية العمومية لبيانات مالية دققت سابقاً.							
5- يستعين المدقق بخبراء متخصصين في التحقق من تقدير القيم العادلة لموجودات المنشأة المحددة من قبل الإدارة عند الضرورة.							
6- يقوم المدقق فعلاً باختبار مدى ملاءمة القيود المحاسبية في كل من دفتر اليومية والأستاذ العام والتعديلات التي أجريت عند إعداد البيانات المالية.							
7- يتلزم المدقق فعلاً بمراجعة التقديرات المحاسبية لتحديد							

				الإنحرافات التي تؤدي إلى أخطاء جوهرية بسبب التلاعب والاحتيال.
				8- يقوم المدقق فعلاً في الربع الأخير من السنة المالية بإجراءات تدقيق مفصلة لقيود التسوية التي تحدث في السجلات المحاسبية.
				9- قبيل نهاية السنة المالية يقوم المدقق فعلاً ببعض الإجراءات المتعارف عليها في المراجعة التحليلية بمقارنة المخزون السلعي مع معدلات الصناعة التي تعمل فيها المنشأة ومراجعة الخصم على المبيعات والمبيعات المرتجعة.
				10- خلال ممارسة المهنة يحرص المدقق فعلاً على حضور عملية الجرد الفعلي للمخزون والتحقق من ملاءمة الطريقة المتبعة في التقييم.
				11- خلال ممارسة المهنة يحرص المدقق فعلاً على التحقق الفعلي من وجود الموجودات الثابتة ومن ملاءمة الطريقة المتبعة في الاستهلاك.
				12- خلال ممارسة المهنة يبحث المدقق فعلاً عن بعض المؤشرات التي توفر البيئة الملائمة لارتكاب التلاعب والاحتيال مثل: التغير المتكرر في الإدارة العليا والمستشارين القانونيين ، وسرعة دوران الموظفين ، خسائر تشغيلية متكررة ... إلخ.
				13- يقوم المدقق فعلاً بتوثيق أي أعمال للتلاعب والاحتيال يتم الكشف عنها خلال أداء عملية التدقيق.
				14- يستعين المدقق بالمدقق الداخلي ولجنة التدقيق في التأكد من عدم وجود أعمال التلاعب والاحتيال.
				15- في حال وجود تلاعب واحتياط جوهري في البيانات المالية وإمتانع الإدارة عن تصويب الخطأ الجوهرى الناتج

					عنه يقوم المدقق فعلاً باتخاذ الموقف المناسب في تقريره ال الصادر عن البيانات المالية.
--	--	--	--	--	---

* ملاحظة:

نشكر لك وقتك وتعاونك ، و الرجاء التأكد من الإجابة على جميع الأسئلة.

أداة الاستبانة الموجهة الى رؤساء مجالس الإدارة وجهات الرقابة والإشراف

بسم الله الرحمن الرحيم

الأستاذ/ة الفاضل.....تحية طيبة

- يهدف الباحث القيام بدراسة تحت عنوان "ركائز منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الأردنية" ولتحقيق ذلك تقتضي متطلبات البحث وكجزء من الدراسة إعداد إستبانه للوقوف على وجهات نظر الفئات ذات العلاقة (مجالس الإدارة، والمدققون الخارجيون، وجهات الرقابة والإشراف) بشأن مسؤولية كل من إدارة الشركة ومدقق حساباتها الخارجي عن توفير الظروف والشروط الالزمة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة.

من هنا يرجو الباحث أن تكون إجابتك على الأسئلة المطروحة في الاستبانة صريحة وموضوعية حتى تتحقق الدراسة أهدافها المرجوه، علماً بأن المعلومات التي ستقدمونها ستبقى سرية ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

ولكم جزيل الشكر والتقدير على تعاونكم خدمة لأغراض البحث العلمي

الباحث

محمد جمال عبد القادر النزلي

طالب ماجستير المحاسبة

جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا

- معلومات ديموغرافية عن عينة الدراسة:-

1- المؤهل العلمي

دكتوراه ماجستير دبلوم عال بكالوريوس دبلوم

2- التخصص

أخرى اقتصاد إدارة أعمال محاسبة

3- الخبرة

من 1 الى 10 من 10 الى 20 من 20 الى 30 من 30 فما فوق

- أسئلة الاستبانة:-

السؤال الأول خاص بالفرضية الأولى ونصها كما يلي " مجلس الإدارة في الشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولة عن توفير الظروف والشروط الازمة لمنع التحرير والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

بين مدى موافقتك على العبارات التالية بوضع إشارة (✓) في الخانة المناسبة:-

الاسئلة	أوافق بشدة	لا أوافق	أوافق الى حد ما	أوافق	أوافق بشدة
1- تقع المسؤولية الرئيسية لمنع وإكتشاف الخطأ والاحتيال على كل من الأشخاص المكلفين بالرقابة في المنشأة وإدارتها.					
2- لمنع وإكتشاف الخطأ والاحتيال يتوجب على الإدارة وضع أنظمة رقابة داخلية والمحافظة عليها.					
3- إن من مسؤولية الإدارة أن تراعي لدى تصميم الرقابات الداخلية وأنظمة التقارير المخاطر الناتجة عن احتمال حدوث أخطاء جوهرية نتيجة الاحتيال في التقارير المالية .					
4- إن من مسؤولية الإدارة وضع الرقابات والإجراءات الازمة ل توفير تأكيد معقول فيما يتعلق بموثوقية التقارير المالية.					
5- إن مسؤولية الإدارة أن تحرص على إشاعة ثقافة الأمانة و السلوك الأخلاقي في الشركة وتشجيع العاملين على التمسك بها.					
6- يتوجب على الإدارة أن تقدم لمدقق الحسابات خطاب تمثيل تؤكد فيه عدم وجود أي أعمال للتلاعب أو الاحتيال في البيانات المالية.					
7- إن من مسؤولية الإدارة الحرص على تشجيع العاملين على مراعاة التشريعات و القوانين والتقدّم بتنفيذ متطلباتها فيما					

					يخص التقارير المالية.
					8- تعتبر الإدارة مسؤولة عن أي خطأ متعمد في تصنيف الاستثمارات بين ما هو منها للمتاجرة وما هو منها للبيع وما هو محتفظ به لحين الاستحقاق.
					9- تعتبر الإدارة مسؤولة عن أي خطأ متعمد في تقدير الاستثمارات وفقاً لقيمتها العادلة.
					10- إن مسؤولية الإدارة أن توفر بيئة إيجابية في العمل والحرص على توفير البرامج التدريبية الكفيلة بتوعية العاملين بمسؤولياتهم عن الحد من حوادث الخطأ والاحتيال وكيفية معالجتها.

السؤال الثاني خاص بالفرضية الثانية ونصها كما يلي " لا تلتزم مجالس الإدارات في الشركات المساهمة العامة الأردنية فعلاً، بتطبيق الإجراءات الكفيلة لمنع التحرير والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

بين مدى موافقتك على العبارات التالية بوضع إشارة (✓) في الخانة المناسبة:-

الاسئلة	اوافق بشدة	اوافق	اوافق الى حد ما	اوافق	اوافق بشدة
1- تراعي الإدارة النواحي السلوكية والأخلاقية للأفراد عند وضع سياسات التعيين والترفيه.					
2- تراعي الإدارة مبدأ الفصل بين الصالحيات والمسؤوليات عند وضع وتطبيق أنظمة الضبط الداخلي.					
3- تحرص الإدارة على الحد من فرص تضارب المصالح في الشركة مثل تعين الأقارب والتعامل مع أطراف ذات صلة.					
4- تحرص الإدارة على وضع نظام داخلي للشركة لتحديد قواعد الجزاءات والعقوبات الكفيلة بردع المحاسبين لعملية					

					الاحتيال والغش.
					5- توفر الإدارة الشروط والمتطلبات الكفيلة بتحقيق الإستقلالية لمدقق الحسابات الخارجي.
					6- توفر الإدارة الشروط والمتطلبات الكفيلة بتحقيق الإستقلالية للمدقق الداخلي ولجان التدقيق.
					7- تحرص الإدارة على تطبيق مبدأ الاتساق في المبادئ والسياسات المحاسبية وذلك للحد من آثار التغير في تلك المبادئ والسياسات على موثوقية البيانات المالية.
					8- تراعي الإدارة مبدأ الموضوعية في تقديرها للقيم العادلة للموجودات المالية والعقارات.
					9- تحرص الإدارة على الحد من أساليب الإعتراف السابق بإيرادات لم يتم تحقيقها.
					10- تحرص الإدارة على منع تسجيل أرباح وهمية تتحققها من خلال معاملات مع أطراف ذات صلة.

السؤال الثالث خاص بالفرضية الثالثة ونصها كما يلي " المدققون الخارجيون في الشركات المساهمة العامة الأردنية غير مسؤولين عن منع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

بين مدى موافقتك على العبارات التالية بوضع إشارة (✓) في الخانة المناسبة:-

الاسئلة	أوافق بشدة	أوافق	أوافق إلى حد ما	أوافق	أوافق بشدة
1- إن من مسؤولية المدقق الحصول على إقرارات كتابية من الإدارة عن عدم وجود تلاعب أو احتيال في البيانات المالية.					
2- كما هو مطلوب في معيار التدقيق الدولي رقم (200) يتوجب على المدقق أن يقوم بتحطيط و أداء التدقيق متخدما					

				موقف الشك المهني حول إحتمال وجود تلاعب أو احتيال في البيانات المالية.
				3- إن من مسؤولية المدقق تصميم خطة التدقيق والإجراءات والاختبارات الكفيلة و الكشف عن فرص التلاعب والاحتيال في البيانات المالية.
				4- يتوجب على المدقق أن يراعي إحتمال تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة الداخلية.
				5- يتوجب على المدقق الحصول على إستفسارات من الإدارة فيما يتعلق بأساليبها لمتابعة المكلفين بالرقابة.
				6- يتوجب على المدقق التأكد من أن المكلفين بالرقابة لديهم الخبرة الكافية للكشف عن التلاعب والاحتيال.
				7- إن من مسؤولية المدقق القيام بالإجراءات الازمة للحصول على المعلومات الازمة لتحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية والاحتيال.
				8- إن من مسؤولية المدقق التأكد من ملاءمة المبادئ والسياسات المحاسبية التي تطبقها الإدارة في إعداد البيانات المالية.
				9- إن من مسؤولية المدقق التأكد من مبدأ الإتساق في تطبيق المبادئ والسياسات المحاسبية ومن صحة الأسباب التي تؤدي إلى حدوث تغير فيها.
				10- من المسئولية القانونية للمدقق أن يتجاوز أحياناً واجب السرية في الحفاظ على معلومات العميل وذلك بإبلاغ السلطات التنفيذية و القانونية عن أي أحداث للتلاعب والاحتيال يتم الكشف عنها خلال ممارسة المهنة.

السؤال الرابع خاص بالفرضية الرابعة ونصها كما يلي " لا يتلزم المدققون الخارجيون فعلاً، بتطبيق الإجراءات والاختبارات الكفيلة لمنع التحريف والتلاعب في القوائم المالية المنشورة لتلك الشركات".

بين مدى موافقتك على العبارات التالية بوضع إشارة (✓) في الخانة المناسبة:-

الاسئلة	أوافق بشدة	أوافق	حد ما	أوافق	أوافق بشدة	أوافق الى حد ما	لا أوافق بشدة
1- يحرص المدقق فعلاً بالحصول على خطابات تمثل من الإدارة بأنها أفسحت له عما إذا كان هناك خطأ أو احتيال جوهري في البيانات المالية.							
2- لدى تقييم نظام الرقابة الداخلية وإذا ما تبين له وجود ضعف جوهري في تصميم وتنفيذ الرقابات الداخلية يقوم المدقق فعلاً بإشعار الجهة المسؤولة المناسبة عن هذا الخلل في النظام.							
3- يقوم المدقق فعلاً بإجراء مقابلات دورية مع الموظفين الذين لديهم اهتمام في مجالات توجد فيها مخاطر التحريف المادي والتلاعب في البيانات المالية.							
4- يقوم المدقق فعلاً بإجراء تدقيق لتحليل حسابات إفتتاحية مختارة في الميزانية العمومية لبيانات مالية دققت سابقاً.							
5- يستعين المدقق بخبراء متخصصين في التحقق من تقدير القيم العادلة لموجودات المنشأة المحددة من قبل الإدارة عند الضرورة.							
6- يقوم المدقق فعلاً باختبار مدى ملاءمة القيود المحاسبية في كل من دفتر اليومية والأستاذ العام والتعديلات التي أجريت عند إعداد البيانات المالية.							
7- يتلزم المدقق فعلاً بمراجعة التقديرات المحاسبية لتحديد							

				الإنحرافات التي تؤدي إلى أخطاء جوهرية بسبب التلاعب والاحتيال.
				8- يقوم المدقق فعلاً في الرابع الأخير من السنة المالية بإجراءات تدقيق مفصلة لقيود التسوية التي تحدث في السجلات المحاسبية.
				9- قبيل نهاية السنة المالية يقوم المدقق فعلاً ببعض الإجراءات المتعارف عليها في المراجعة التحليلية بمقارنة المخزون السلعي مع معدلات الصناعة التي تعمل فيها المنشأة ومراجعة الخصم على المبيعات والمبيعات المرتجعة.
				10- خلال ممارسة المهنة يحرص المدقق فعلاً على حضور عملية الجرد الفعلي للمخزون والتحقق من ملاءمة الطريقة المتبعة في التقييم.
				11- خلال ممارسة المهنة يحرص المدقق فعلاً على التحقق الفعلي من وجود الموجودات الثابتة ومن ملاءمة الطريقة المتبعة في الإستهلاك.
				12- خلال ممارسة المهنة يبحث المدقق فعلاً عن بعض المؤشرات التي توفر البيئة الملائمة لارتكاب التلاعب والاحتيال مثل: التغير المتكرر في الإدارة العليا والمستشارين القانونيين ، وسرعة دوران الموظفين ، خسائر تشغيلية متكرره ... إلخ.
				13- يقوم المدقق فعلاً بتوثيق أي أعمال للتلاعب والاحتيال يتم الكشف عنها خلال أداء عملية التدقيق.
				14- يستعين المدقق بالمدقق الداخلي ولجنة التدقيق في التأكد من عدم وجود أعمال التلاعب والاحتيال.
				15- في حال وجود تلاعب واحتياط جوهري في البيانات المالية وإمتانع الإدارة عن تصويب الخطأ الجوهرى الناتج

					عنه يقوم المدقق فعلاً بإتخاذ الموقف المناسب في تقريره ال الصادر عن البيانات المالية.
--	--	--	--	--	---

* ملاحظة:

نشكر لك وقتك وتعاونك ، و الرجاء التأكد من الإجابة على جميع الأسئلة

التحليل الإحصائي

Frequencies

Statistics

		الصفة	الوظيفة	المؤهل	التخصص	الخبرة
N	Valid	136	136	136	136	136
	Missing	0	0	0	0	0

Frequency Table

الصفة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	جهات الرقابة	13	9.6	9.6	9.6
	رؤساء مجالس الادارة	53	39.0	39.0	48.5
	المدققين الخارجيين	70	51.5	51.5	100.0
	Total	136	100.0	100.0	

الوظيفة

		Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid	مدقق	90	66.2	66.2	66.2
	مدقق رئيسي	31	22.8	22.8	89.0
	شريك	14	10.3	10.3	99.3
	4	1	.7	.7	100.0
	Total	136	100.0	100.0	

المؤهل

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid دبلوم	7	5.1	5.1	5.1
بكالوريوس	95	69.9	69.9	75.0
دبلوم عالي	10	7.4	7.4	82.4
ماجستير	24	17.6	17.6	100.0
Total	136	100.0	100.0	

التخصص

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid محاسبة	100	73.5	73.5	73.5
ادارة اعمال	30	22.1	22.1	95.6
لاقتصاد	3	2.2	2.2	97.8
اخرى	3	2.2	2.2	100.0
Total	136	100.0	100.0	

الخبرة

	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
Valid من ١٠-١	70	51.5	51.5	51.5
من ٢٠-١٠	46	33.8	33.8	85.3
من ٣٠-٢٠	18	13.2	13.2	98.5
من ٣٠- فما فوق	2	1.5	1.5	100.0
Total	136	100.0	100.0	

Reliability

Scale: ALL VARIABLES

Case Processing Summary

	N	%
Cases Valid	136	100.0
Excluded ^a	0	.0
Total	136	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.664	10

Reliability

Scale: ALL VARIABLES

Case Processing Summary

	N	%
Cases Valid	136	100.0
Excluded ^a	0	.0
Total	136	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.821	10

Reliability

Scale: ALL VARIABLES

Case Processing Summary

	N	%
Cases Valid	136	100.0
Excluded ^a	0	.0
Total	136	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.772	10

Reliability

Scale: ALL VARIABLES

Case Processing Summary

	N	%
Cases Valid	136	100.0
Excluded ^a	0	.0
Total	136	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.837	15

T-Test**One-Sample Statistics**

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
الاولى	136	4.2676	.32407	.02779
الثانية	136	4.1978	.43690	.03746
الثالثة	136	4.2037	.38228	.03278
الرابعة	136	4.2603	.35923	.03080

One-Sample Test

	Test Value = 3					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
الاولى	45.618	135	.000	1.26765	1.2127	1.3226
الثانية	31.972	135	.000	1.19779	1.1237	1.2719
الثالثة	36.720	135	.000	1.20368	1.1388	1.2685
الرابعة	40.914	135	.000	1.26029	1.1994	1.3212

Oneway**Descriptives**

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error	95% Confidence Interval for Mean		Minimum	Maximum
					Lower Bound	Upper Bound		
جهات الرقابة الثانية	13	4.4231	.39403	.10928	4.1850	4.6612	3.70	4.90
	53	4.1113	.42727	.05869	3.9935	4.2291	2.90	5.00
	70	4.2214	.43933	.05251	4.1167	4.3262	3.20	5.00
	136	4.1978	.43690	.03746	4.1237	4.2719	2.90	5.00
جهات الرقابة الرابعة	13	4.2667	.40552	.11247	4.0216	4.5117	3.40	4.87
	53	4.1585	.41924	.05759	4.0429	4.2740	3.00	4.93
	70	4.3362	.27858	.03330	4.2698	4.4026	3.80	4.87
	136	4.2603	.35923	.03080	4.1994	4.3212	3.00	4.93

ANOVA

		Sum of Squares	df	Mean Square	F	Sig.
الثانية	Between Groups	1.095	2	.548	2.952	.056
	Within Groups	24.674	133	.186		
	Total	25.769	135			
الرابعة	Between Groups	.953	2	.477	3.848	.024
	Within Groups	16.468	133	.124		
	Total	17.421	135			

Post Hoc Tests**Multiple Comparisons**

Scheffe

Dependent Variable	الصفة (I)	الصفة (J)	Mean Difference (I-J)	Std. Error	Sig.	95% Confidence Interval	
						Lower Bound	Upper Bound
الثانية	رؤساء مجالس الادارة	جهات الرقابة	.31176	.13331	.069	-.0183	.6418
		المدققين الخارجيين	.20165	.13008	.304	-.1204	.5237
	جهات الرقابة	رؤساء مجالس الادارة	-.31176	.13331	.069	-.6418	.0183
		المدققين الخارجيين	-.11011	.07843	.376	-.3043	.0840
	جهات الرقابة	المدققين الخارجيين	-.20165	.13008	.304	-.5237	.1204
		رؤساء مجالس الادارة	.11011	.07843	.376	-.0840	.3043
الرابعة	رؤساء مجالس الادارة	جهات الرقابة	.10818	.10891	.612	-.1614	.3778
		المدققين الخارجيين	-.06952	.10627	.808	-.3326	.1936
	جهات الرقابة	رؤساء مجالس الادارة	-.10818	.10891	.612	-.3778	.1614
		المدققين الخارجيين	-.17770*	.06407	.024	-.3363	-.0191
	جهات الرقابة	المدققين الخارجيين	.06952	.10627	.808	-.1936	.3326
		رؤساء مجالس الادارة	.17770*	.06407	.024	.0191	.3363

*. The mean difference is significant at the .05 level.

OLAP Cubes

الصفة : Total

	Mean	Std. Deviation
١س	4.43	.566
٢س	4.42	.552
٣س	4.35	.565
٤س	4.29	.557
٥س	4.32	.593
٦س	4.18	.818
٧س	4.15	.687
٨س	4.15	.687
٩س	4.18	.729
١٠س	4.21	.690
الأولى	4.27	.324
١١س	4.41	.745
١٢س	4.32	.643
١٣س	4.19	.821
١٤س	4.30	.636
١٥س	4.21	.682
١٦س	4.21	.679
١٧س	4.13	.735
١٨س	4.04	.698
١٩س	4.01	.745
٢٠س	4.15	.654
الثانية	4.20	.437
٢١س	4.32	.747
٢٢س	4.09	.694
٢٣س	4.18	.611
٢٤س	4.12	.559
٢٥س	4.24	.587
٢٦س	4.26	.644
٢٧س	4.30	.612
٢٨س	4.24	.704
٢٩س	4.23	.677
٣٠س	4.07	.800
الثالثة	4.20	.382
٣١س	4.32	.654
٣٢س	4.21	.546
٣٣س	4.16	.680
٣٤س	4.20	.665
٣٥س	4.14	.611
٣٦س	4.19	.650
٣٧س	4.21	.700
٣٨س	4.13	.735
٣٩س	4.10	.719
٤٠س	4.21	.700
٤١س	4.46	.569
٤٢س	4.40	.613
٤٣س	4.49	.530
٤٤س	4.32	.719
٤٥س	4.38	.621
الرابعة	4.26	.359